جامعــة عمــار ثليجي – الأغــواط
كلية الحقــوق والعلــوم السياسية
قســم الحقــوق

دور الوساطـة في حل النزاعات الخاصـــة بإفـــــريقـيا

مذكرة في إطار مقتضيات نيل شهادة الماستر في القانون الدولي والعلاقات الدولية

إعـداد الطلبـة :
– عبيزة عبد القادر
– دزة طـــــالب

إشراف الأستاذ :
ديدوني بلقاسم

لجنة المناقشة

الأستاذ:.....بوغفالة بوعيشة.....رئيـــــسا
الأستاذ : ..... ديدوني بلقاسم.....مشرفا ومقررا
الأستاذ : .....رابحي لخضــر.....عضوا مناقشا

السنة الجامعية : 2017/2016

إهـــــــــداء

أهدي ثمرة جهدي هذا إلى والديا الكريمين وإلى زوجتي

وابني عبد الصمد وإبنتي سلمى وإلى إخوتي وأخواتي

وإلى جميع أصدقائي وأحبابي خاصة محمد بن شتوح

وسليمان شلباك

عبيزة عبد القادر

إهـــــــــداء

أهدي ثمرة جهدي

إلى من تنحني هامتي له خجلا أبي

إلى من حملتني وهنا على وهن أمي

إلى رفيقة دربي .....زوجتي

إلى إبناي إسلام زكريا والياس مصطفى

إلى إبنتي الغالية ريتاج نور اليقين

إلى من أشد بهم أزري أخي وأختاي

إلى كل الأساتذة الذين علموني

إلى جميع الأصدقاء

طالب دزة

كلمة شكر

إلى كل أساتذة قسم الحقوق وخاصة تخصص

قانون دولي والعلاقات الدولية ، إلى الدكتور

بلقاسم ديدوني على إشرافه وتوجيهه لنا

إلى كل من أعاننا من بعيد أو قريب خاصة

الأستاذين علاء الدين بن دهقان وشلباك سليمان

طالب دزة

عبد القادر عبيزة

مقـــدمـــة

مقدمـــة :

ظلت مسألة التعايش السلمي بين الجماعات غير المتجانسة في مكان واحد سواء كانت هذه الجماعات أجناس أو طبقات إجتماعية أو جماعات دينية من الهموم التي شغلت المجتمعات منذ الأزل ، كما ظلت مسالة تحقيق السلام بين مختلف الدول القومية تحتل المكانة الأولى من بين إهتمامات المجتمع الدولي بسبب تقدم التكنولوجيا الحربية والتقدم الذي حدث في النقل والإتصالات والموصلات .

فإذا سلمنا بأن النزاع هو من طبيعة الإنسان فإن أكثر ما يمكن أن يفعله الإنسان تجاه دوافعه النزاعية هو أن يتعلم كيفية إدارة النزاع نظرا لأنه لا يمكن تفاديه ، وبالنظر إليه من منظور سياسي لا يتسم باستخدام العنف لتحقيق المصالح سواء كانت تلك المعالم تعتبر عن معالم دول أم جماعات أم أفراد ، أن يتعلم كيفية إدارة النزاع بأقل قدر ممكن من المخاطر ، وهذا في حدة ذاته يمثل جوهر الدعوة لتسوية النزاعات بالوسائل السلمية ومبدأ التأخي ، ثم نشأ المجتمع الدولي على هدى تلك المبادئ باعتباره مجتمعا منظما ومتحضرا يسعى لحل مشكلاته دون اللجوء إلى إستخدام القوة العسكرية .

وتطورت قواعد القانون الدولي من خلال ما حوى من محاولات لتنظيم المجتمع الدولي عبر عدد من الإتفاقيات والمعاهدات الدولية التي أنشأت عددا من المنظمات الدولية يأتي على رأسها لجنة الأمم التي أنشئت عقب الحرب العالمية الثانية ، وكان من أول إهتمامات المجتمع الدولي المعاصر تنظيم حالات الحرب عن طريق عقد اتفاقيات جينيف الأربع عام 1949 ووضع قانون لتنظيم العلاقات الدبلوماسية عام 1961 وقانون لتنظيم العلاقات القنصلية عام 1963 .

ومن ثم أصبحت وسائل الدبلوماسية المتاحة من خلال القرن العشرين لتسوية النزاعات بالطرق السلمية متعددة ومتنوعة وبما أن ميثاق الأمم المتحدة يركز على حل النزاعات الدولية بالطرق السلمية ، وهو ما أكدته المادة 33 منه والتي عددت الوسائل والطرق التي يمكن من خلالها حل النزاع لعدم تعويض السلم و الأمن الدوليين للخطر من خلال إلتماس أطراف النزاع لتلك الحلول ، أو اللجوء إلى الوكالات الإقليمية أو الدولية التي يقع الإختيار عليها .

و يعتبر من اسباب إختيار هذا الموضوع أن مبدأ التسوية السلمية بفض النزاعات الدولية يعتبر من المبادئ الأساسية في القانون الدولي العام ، وهو يرتبط ارتباطا وثيقا بمبدأ تحريم استعمال القوة في العلاقات الدولية ، وقد ارتقى هذا المبدأ الأخير في عصرنا الراهن إلى مصاف القواعد الآمرة ، وأصبح الإلتزام بحل المنازعات سلميا ، حفاظا على السلم والأمن الدوليين .ومن أهم هذه الوسائل نجاعة الوساطة التي تعتبر من اقدم الوسائل استعمالا وعلى هذا الأساس فإن هذه الوسيلة تحتاج إلى دراسة وتطوير من خلال التطبيق الفعلي لذلك إرتأينا دراسة هذا الموضوع من خلال الإشكالية التالية :

إلى أي مدى تحقق الوساطة النتائج الإيجابية في حل النزاعات الإفريقية ؟ .

إلا أن الصعوبة الوحيدة التي اعترضت سبيل الباحث تتمثل في قلة حداثة بعض المراجع وعدم مواكبتها للتطورات التي طرأت على بعض النزاعات الدولية خاصة ما تعلق بقضية النزاع في الصحراء الغربية والتي عرفت تطورات في الآونة الأخيرة .

و لدراسة هذا الموضوع دراسة تتماشى وطبيعة البحث العلمي ، إعتمدنا على المنهج التحليلي المستعمل في تحليل المعلومات المستقاة من المصادر ، والمنهج الإستقرارئي لإستقراء نصوص المواد والنتائج المترتبة عنها ، بالإضافة إلى المنهج التاريخي في سرد الأحداث والوقائع التاريخية وللإجابة على لإشكالية الدراسة تم تقسيم هذا البحث إلى فصلين .
الفصل الأول تضمن المنازعات الدولية وحلها بالطرق السلمية من خلال مبحثين تناولنا في المبحث الأول النزاعات في القانون الدولي بينما في المبحث الثاني تناولنا الحلول السلمية للنواعات
أما الفصل الثاني فيتم التركيز على مساعي الوساطة المقترحة في النزاعات الإفريقية من خلال التطرق إلى وساطة هيئة الأمم المتحدة في نزاع الصحراء الغربية كمبحث أول والوساطـــــة الجزائرية في النزاع الإثيوبي الإريتري كمبحث ثاني .

الفصـــــل الأول

المنازعات الدولية وحلها بالطرق السلمية

تمثل ظاهرة وجود منازعات بين أشخاص النظام القانوني داخليا كان أو دوليا أمرا لا يمكن التشكيك في وجوده، وهذا يرجع إلى وجود علاقات بين أشخاص من النظام القانوني المعني. [1]

وتعتبر هذه العلاقات سببا رئيسيا لتعليل وجود منازعات أو أزمات دولية، حيث أن العلاقات بين أشخاص القانون الدولي متعددة ومتغايرة فيما بينهم لهذا نلاحظ وجود منازعات متعددة ومختلفة لا يمكن فصلها عن واقع العلاقات الدولية المعاصرة .

وفي ظل وجود هاته المنازعات الدولية مما يستوجب آليات ووسائل لحلها سواء كانت سلمية أو قسرية، وما يهمنا في موضوعنا هذا الوسائل السلمية التي منها الوساطة باعتبارها إحدى أقدم وأهم أشكال تسوية وحل الصراعات والمنازعات قصد حضر اللجوء إلى القوة وهذا ما يشكل قاعدة أساسية في قواعد القانون الدولي المنصوص عليها في الوثائق التأسيسية لكبريات المنظمات الدولية كميثاق الأمم المتحدة ومنظمة الوحدة الإفريقية إضافة إلى الإعلان الخاص بمبادئ القانون الدولي بخصوص العلاقات الودية والتعاون بين الدول المصوت علية من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة في : 1970/10/14 بالقرار رقم 2625 الذي أكد بأكثر قوة على أهمية وأبعاد مبدأ التسوية السلمية للمنازعات الدولية بنصه ((كل الدول يجب عليها تسوية نزاعاتها مع الدول الأخرى بطرق سلمية .....)). [2]

وقد تم التأكيد على هذه المبادئ بواسطة إعلان مانيلا المتبني بالإجماع من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة (قرار رقم 3710 المؤرخ في 1982/11/15) ويعتبر أول عمل ذو طابع قانوني في هذه المسألة أكد على العلاقة الوثيقة بين مبدأ التسوية السلمية للنزاعات ومبدأ عدم اللجوء إلى القوة وهي ملزمة لجميع الدول وليس فقط لأعضاء الأمم المتحدة. [3]

ومهما يكن فإنه في العصر الحديث أجمع المجتمع الدولي على منع اللجوء إلى القوة واستعمالها في العلاقات الدولية ، وكذا الالتزام الإيجابي لحل النزاعات بالطرق السلمية .

ولهذا قمنا بتقسيم هذا الفصل إلى مبحثين تناولنا في المبحث الأول النزاعات في القانون الدولي وأما المبحث الثاني فخصصناه للحلول السلمية للنزاعات

1- أحمد أبو الوفا، القانون الدولي والعلاقات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة ،-2010 -2011 ، ص373

2- القرار رقم 2625 المؤرخ في 1970/10/24 (الدورة 25) إعلام مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة

3-الفقرتين 1و4 من ديباجة ميثاق الأمم المتحدة 1945.

المبحث الأول : النزاعات في القانون الدولي :

يزخر حقل النزاعات الدولية بالعديد من المصطلحات التي تصف الحالات النزاعية في العـلاقات الدولية لذا نجد بعض البـاحثين يستعملـون مصطلح النـــزاع لوصف ظـاهرة نزاعية معينة ، فـــي حين يصف البعض الآخـر الظاهرة نفسهـا بالأزمة أو الحـرب أو التوتـر وعليه سنتطرق في هذا المبحـث إلى إعطـــاء تعريف للنزاع في القانون الدولي مع التطرق إلى بعض المصطلحات المتشابهة والمتداخلة مع النزاع و شرح أشكاله وأسبابه .

و من أجل دراسة هذه الفكرة تناولناها في مطلبين . الأول خصصناه لتعريف النزاع الدولي و شرح بعض المصطلحات المتشابهة والمتداخلة معه وذكر أشكاله في حين خصصنا المطلب الثاني لأسباب النزاعات

المطلب الأول : تعريف النزاع الدولي وأشكاله :

إن للمفاهيـم أهمية بالغة في أي عملية بحثية ولذلك يعد الوضوح المفاهيمي من بين أهم الشروط لعمليـــة البحث ومفهوم النزاع من بين المفاهيم التي لم يحدث الإجماع أو الاتفاق على حدوده ومدلولاته الدقيقة لذلك سوف نتطرق إلى بعض التعاريف المختلفة لمصطلح النزاع [1]

الفرع الأول : تعريف النزاع الدولي :

إن النزاعات الدولية ظاهرة موجودة بين دول العالم ولها تعريفات مختلفة فالنزاع فطري في الإنسان وله وظيفة مختلفة سلبية في النظم الاجتماعية تشترك فيه كل المجتمعات وهو نتيجة لتضارب مصالح الدول، هذا ويمكن تعريف النزاع بأنه تعارض في وجهات النظر القانونية أو المصالح أو مسألة قانونية بين دولتين .

وقد عرفته المحكمة الدائمة للعدل الدولي على أنه خلاف حول نقطة قانونية أو واقعية أو تناقض وتعارض للطروحات القانونية أو المنافع بين دولتين [2]

و النزاع لغة هو مصدر للعقل نازع ينازع بمعنى الجذب والسلب والقلع والكف عن الشيء والخصومة

والنزاع conflit كلمة أصلها من الكلمة اللاتينية (confligere) وتعني حرفيا أن يضرب شيئان ببعضهما والنزاع على الصعيد الدولي يعرف بأنه الإدعاءات المتناقضة بين شخصين قانونين دوليين أو أكثر يتطلب تسويتها استخدام قواعد القانون الدولي [3]

1- بوزرب رياض، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة منتوري قسنطينة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،النزاع في العلاقات الجزائرية المغربية 1963.1980 ،سنة جامعية 2007.2008 ،ص 12.

2-كمال حماد ،النزاعات الدولية دراسة قانونية دولية في علم النزاعات، جامعة لبنان ،الدار الوطنية للدراسات والنشر والتوزيع ش م م ، ط1 سنة 1998 ، ص 17.

3-مجلة جامعة تكريت للعلوم القانوية والسياسة ،العدد 9، لسنة 2013، مداخلة خالدة ذنون مرعي، ص 244.

وفي تعريف أخر أنه مجموعة أحداث منعزلة تجري عملية تغطيتها إخباريا وإنها تركيب معقد ومتشابك ويضم جوانب وإبعاد متعدد ونتاج ظروف معينة [1]

ويمكن كذلك تعريف النزاع بأنه تسلسل ينطلق من نشوء أزمة حيث تتطور إلى نزاع قد يكون على شكل عكسي أو يتطور إلى أشكال أخرى اقتصادية وأمنية وإعلامية [2]

ويمكن فهم النزاع أنه تفاعل قائم على اللاتعايش بين فاعلين على الأقل أحدهما يتعرض للضرر والآخر إما أنه يكون متسببا في هذا الضرر بشكل متعمد أو أنه يتجاهل وجوده [3]

ويمكن القول أن النزاع يتجسد في عدم اتفاق شخصين أو أكثر حول مسألة قانونية (كتفسير معاهدة دولية) أو واقعية (الخلاف حول مكان سير خط الحدود).

الفرع الثاني : بعض المصطلحات المتشابهة والمتداخلة مع النزاع

ولابد من التطرق إلى بعض المصطلحات المتشابهة والمتداخلة مع النزاع وهي:

أولا :الحرب

التي هي عبارة عن صراع مسلح يقع بين الدول يكون الهدف منه فرض التوجيهات السياسية واستخدام وسائل تم تنظيمها بموجب القوانين الدولية . 4

ثانيا: التوتر:

وهو حالة تسبق النزاع وكثيرا ما رافقت انفجار النزاع وأسباب التوتر في الغالب مرتبطة بشكل وثيق بأسباب النزاع إلى جانب ذلك فإن التوترات إذا تحولت في شكل خطير قد تكون بدورها عاملا مساعدا أو رئيسيا لحدوث النزاع ، ويختلف النزاع عن التوتر مونه بمجرد حدوثه في العلاقات الدولية تبقى العلاقات التعاونية قائمة على عكس النزاع إذا قام بأن كل أشكال التعاون تختفي .5

ويمكن القول أنه يظهر في الشكوك والتخوف وتصور لتباين المصالح أو الرغبة في السيطرة أو تحقيق الإنتقام لكنه يبقى في هذا الإطار دون أن يتعداها ليشمل تعارضا فعليا وحربي وغالبا ما يلازم النزاعات كما قد يكون سببا أو نتيجة لها .6

1-عبد الحق بن جديد الإتصال وإدارة النزاعات الدولية مجلة العلوم الإنسانية جامعة خيضر بسكرة العدد 11، ماي 2007 ص 82

2-حسن قادري النزاعات الدولية دراسة وتحليل منشورات خير جليس ،سنة 2007 ص 11

3-أدوات تحليل النزاعات تحرير سيمون مايسون و ساندرا ريتشارد،الوكالة السويسرية للتنمية والتعاونsdc ترجمة محمد حمشي ص 1

4-حسين قادري ، مرجع سابق ، ص 15 .

5-محمد أحمد عبد الغفار ، فض النزاعات في الفكر والممارسة الغربية، دراسة نقدية تحليلية ، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع ، ط1 ، ج1 ، الجزائر ، سنة 2009 ، ص 128-129 .

6-عدنان السيد حسين ، العرب في دائرة النزاعات الدولية ، مطبعة سيكو ، لبنان ، 2001 ، ص 25

و كمثال على ذلك ما حصل في سنة 2001 أثر تصادم مقاتلة صينية بطائرة تجسس أمريكية فوق الأجواء الصينية ، حيث أصدرت الصين بيانا احتجاجيا وجملت المسؤولية لأمريكا مطالبة إياها بالتعويض وفي خضم هاته الأحداث تخوفت أمريكا من قيام الصين ببيع معلومات تجسسية خطيرة لروسيا من خلال الحاسوب الموجود بالطائرة وهذا ما أثار قلق الولايات المتحدة الأمريكية وبالتالي تم عقد إجتماع لمنع تصعيد هذا التوتر والحيلولة دون تحوله إلى أزمة ديبلوماسية بين البلدين .[1]

ثالثا : الأزمة: و هي أكثر تقدما في التوتر عرفها شارل هارفمان بانها تهديد كبير ومفاجئ في وقت قصير والأزمة تتميز بكثرة الأحداث فيها وقصر مدتها إن لم تتم إدارتها بشكل مقبول قد تؤدي إلى حرب ، وبالفرق بين النزاع والأزمة فالنزاع يمكن أن يطول والأزمة قد تقوم فقط لأيام فجائية وبالتالي فالنزاع اشمل من الأزمة [2]

الفرع الثالث : أشكال النزاعات الدولية

تتميز النزاعات الدولية بأنها متعددة ومتغايرة لذا يصعب وضع تصنيف لها حيث أن أي تقسيم يتم وضعه لا يكون جامعا مانعا ،لكن محاولة تقسيمها سيساعد على سهولة فهمها ، ومهما كانت طبيعة النزاع فإنه غالبا يتمثل في تعارض المصالح القصيرة أو المتوسطة أو الطويلة الأجل بين الدول المعنية ويمكن تقسيم النزاعات الدولية إلى 06 أنواع وهي :

أولا:من حيث الموضوع :

لابد من وجود تعارض أو تنازع بين أشخاص القانون الدولي حيث أنه عدم تحديد النزاع بدقة يؤدي إلى عدم السيطرة عليه وتوجد هنا فرضتين فقد يكون موضوع النزاع غير محدد لأنه نشأ بطريقة تلقائية ودون تفكير ففي هذه الحالة تكون الإرادة السياسية عمياء تصدر تصرفاتها على تخبط وعشوائية وقد تتم السيطرة على موضوع النزاع إذا صدر عن إرادة سياسة واعية وواضحة وتتمثل أهم الموضوعات في :

- ✓ –تفسير معاهدة دولية أو أي عمل قانوني دولي آخر
- ✓ –مدى حقيقة أي واقعة يترتب على ثبوتها مخالفة لإنفاق دولي
- ✓ –طبيعة ومدى التعويض المترتب على مخالفة التزام دولي
- ✓ –مدى مطابقة سلوك ما لقواعد القانون الدولي
- ✓ –انتهاك حقوق دولة ما
- ✓ مدى شرعية عمل قانوني داخلي بالنظر للقانون الدولي
- ✓ –مدى فاعلية عمل قانوني دولي داخل النظام القانوني الوطني [3]

1–حسين قادري ، مرجع سابق ، ص 36 .

2–يوسف ناصف حتي ، النظرية في العلاقات الدولية ، دار الكتاب العربي ، ط1 ، بيروت ، سنة 1985 ، ص50

3–أحمد أبو الوفا ،القانون الدولي والعلاقات الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، سنة 2010 –2011 ، ص 377.376

ثانيا: من حيث طبيعة النزاع : تنقسم المنازعات من حيث طبيعتها إلى قانونية وسياسية ومختلطة

أ/ المنازعات القانونية :

و هي المتعلقة بوجود أو مدى أو كيفية احترام حق ما عن طريق تحديد القاعدة القانونية واجبة التطبيق ومنه فإن المنازعات القانونية تتميز بانطلاقها أساسا من اعتبارات قانونية محضة (كالنزاع الخاص)بتفسير نص غامض في معاهدة دولية .

ب/المنازعات السياسية :

هي التي تستند أو تنطلق من أمور غير قانونية كحالة نزاع بين دولتين لعدم إتباع أحداهما السياسة الدولية الأخرى ، حيث كان حل مثل هذه المنازعات يقتضي أن تأخذ في الحسبان كل المصالح المتناقضة بين الدولتين سواء الموقف السياسي والاقتصادي وحتى العسكري والجغرافي وهذا لتحقيق رضا الطرفين .

ج/ المنازعات المختلطة :

تجمع بين القانوني والسياسي ,في حالة ما إذا كان النزاع قانونيا ويترتب عليه أثار سياسية وهي تمثل غالبية المنازعات الدولية

ثالثا/ من حيث أطراف النزاع :

تتنوع المنازعات الدولية من حيث أطرافها فقد تكون بين دولتين أو أكثر أو بين منظمتين دوليتين أو أكثر وقد يكون بين مجموعة من الدول ومجموعة من المنظمات الدولية، لكن قد يثور النزاع بين أشخاص عادين أو بين فرد أو أكثر والدولة التي يقيمون فوق أراضيها، و قد يتحول إلى نزاع دولي إذا تم اللجوء إلى نظام الحماية الدبلوماسية لحماية حقوق رعاياها في الخارج ،كذلك يمكن أن يتحول النزاع الداخلي إلى نزاع دولي وذلك حينما تتلقى الأطراف المتنازعة عونا مسلحا من دول أخرى مباشرة أو بطريقة غير مباشرة في النزاع [1]

رابعا/ من حيث مدى خطورة النزاع :

نجد أن النزاعات الدولية تنقسم إلى منازعات خطيرة للاعتداء المسلح والاحتلال أو ضم أراضي في دولة أخرى، ومنازعات متوسطة الخطورة كتأميم أموال دولة معينة ونجد نوعا آخر هو المنازعات القليلة الخطورة كطرد أحد الدبلوماسيين ,حيث أن تحديد مدى خطـــورة النزاع هو رهن ظروف النزاع ذاته والبيئة وأسباب النزاع وقد يتحول النزاع القليل الخطورة إلى نــزاع خطيـــــر لأن ذلك يتوقف على عناصـــــر لا يمكـــن تحديدها مرة واحدة وبطريقة مطلقة [2] .

1- أحمد أبو الوفا ، نفس المرجع ، ص 378

2- نفس المرجع ، ص 379

خامسا/من حيث النطاق الجغرافي :

نجدها تنقسم إلى منازعات أو حروب عالمية كالحربين العالمتين وأخرى محلية أو إقليمية كقارة معينة أو إقليم جغرافي معين، أو منازعات تقتصر على الحدود بين دولتين وهذا ما يمثل أغلب المنازعات في القارة الإفريقية.

سادسا/ من حيث الوسائل المستخدمة :

إن الوسائل المستخدمة في المنازعات الدولية متعددة ومتنوعة منها وسائل الضغط والتهديد أو الحرمان من ميزة يتمتع بها قانونا أو واقعيا أو حتى استخدام القوة المسلحة ومنها مبدأ المعاملة بالمثل [1]

1- أحمد أبو الوفا ، المرجع نفسه ، ص 380.

المطلب الثاني : أسباب النزاعات

تتعدد أسباب النزاعات الدولية وتختلف حسب اختلاف الزمان والمكان وأنظمة الحكم وحتى القوة الاقتصادية والصناعية للدول الأطراف في النزاع وسنتطرق إلى الأسباب الدولية للنزاعات ثم تحديدا إلى أسباب النزاع في إفريقيا موضوع دراستنا

الفرع الأول :أسباب النزاعات الدولية :

يمكن إيجازها في 04 أسباب وهي :

أولا: المصلحة والشرف :

عند قيام دولة معينة بتصرف ما أنما يكون ذلك بناء على مصلحتها اتجاه هذه الحالة ومثال على ذلك النزاع الذي وقع بين اسليندا وبريطانيا سنة 1958 عندما وسعت حدود مساحتها الإقليمية إلى 12 ميلا بدلا من 4 أميال حيث اعتقد الجميع أن مصلحة البلدين تتمثل في الثروة السمكية الموجودة في هذه المنطقة خاصة أنه يمثل مكانة مهمة في الإقتصاد الإسلندي غير انه بالنسبة لبريطانيا فالأمر يتعلق بسمعة وشرف بريطانيا أقوى قوة بحرية ولذا نجد أن سبب النزاع بالنسبة لإسلندا كان إقتصاديا بالنسبة لبريطانيا فكان معنويا الشرف والسمعة [1]

ثانيا : القـــوة :

في غالب الأحيان تنظر الدول الى التصرفات والأوضاع الدولية بناءا على عامل هام وأساسي لبقاء الدولة وتطورها وهو عامل القوة لأن نتائج النزاعات الدولية غالبا ما تؤدي إلى التقليل من أهمية الدولة ومن قوتها والزيادة في قوة دولة أخرى ومن الأمثلة على ذلك ما حدث أثناء الحرب الباردة بين المعسكرين الشرقي والغربي ،حيث أن مسألة كسب أكبر قدر من القوة من خلال التسابق في مسألة السلاح النووي والتأثير في الطرف الآخر [2]

ثالثا: الأمـــن :

يعتبر مفهوم الأمن من أكثر المصطلحات إثارة للجدل لإرتباطه ببقاء الأفراد والشعوب والدول واستمرارها وقد تعددت تعريفات الأمن فيعرفها الدكتور محمد مصالحه لأنه (حالة الإحساس بالطمأنينة والثقة والتي تدعو بأن هناك ملاذا من الخطر) ويعرفه كذلك شارل سلاينشر بأنه (القيم مثل الحرية والرفاهية والسلام والعدالة والشرف وأسلوب الحياة وهذه القيم هي أهداف الأمن ، ومن ثمة يصبح الأمن مجرد وسيلة لحمايتها)

ومنه فالأمن هو (القدرة على التحرر من تهديد رئيس للقيم العليا الفردية والجماعية ، وذلك من خلال جميع الوسائل الممكنة للحفاظ على حق البقاء على الأقل ، أو هو غياب التهديد للقيم الإنسانية) [3]

1-إجلال محمد رفعت،إبراهيم أحمد نصر الدين،القرن الإفريقي المتغيرات الداخلية والصراعات الدولية،القاهرة، دار النهضة العربيـــــة، سنة 2011،ص111

2-عبد الغفار أحمد محمد ، مرجع سابق ،ص 187

3- لخميسي شيبي ، الأمن الدولي والعلاقة بين منظمة حلف شمال الأطلسي والدول العربية- فترة ما بعد الحرب الباردة 2008/1991 ، رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،سنة 2009، ص 9

رابعا: الإيديولوجية :

تعريف الإيديولوجية كما جاء في معجم العلوم الإجتماعية والفلسفية هي مجمل التصورات والأفكار والمعتقدات وطرق التفكير لمجموعة أمة أو طبقة أو فئة إجتماعية أو طائفة دينية او حزب سياسي وتكون الإيديولوجيات عادة مشروطة ومحددة بالظروف المناخية والعادات . ونظرا لأنها مختلفة بين دول العالم وكون أن كل دولة خاصة الدول العظمى تسعى لنشر إيديولوجيتها فإنها عادة ما تكون سببا لوقوع نزاع دولي .[1]

خامسا: العدالة والمساواة :

بعض دول العالم تشعر أنها مظلومة من طرف دولة أخرى ومنه فمسألة العدل والمساواة بين أفراد المجتمع الدولي تكون سببا في حدوث النزاعات [2]

الفرع 02 :أسباب النزاعات في إفريقيا :

النزاعات الإفريقية هي ظاهرة دفعت إليها العديد من الأسباب والعوامل على كافة المستويات وهذا راجع إلى اختلالات كامنة في البيئة الداخلية كالعامل التاريخي السياسي والاقتصادي والاجتماعي إضافة إلى أن الكثير من النزاعات تعود لعوامل البيئة الخارجية وهذا بتكيف النزاعات الداخلية على أساس أنها من موضوعات النزاع الدولي والإقليمي في إفريقيا ، حيث تؤدي هذه العوامل الداخلية والخارجية متداخلة إلى إعطاء دفع إضافي في سياق زمني محدد إلى تفاقم ظاهرة النزاع وما تجعلها أكثر خطورة هو تخلف المجتمعات الإفريقية .

أولا : العوامل الداخلية المسببة للنزاعات :

إن محور تفجير النزاعات في إفريقيا يعود أساسا إلى العوامل البيئية الداخلية وهي 03 أنواع :

أ: العوامل التاريخية :

إن كافة المشكلات تعود إلى الاستعمار الأوروبي وما ولدته عملية الاستعمار من موروثات مما سبب تشوهات هيكلية في بنية المجتمعات الإفريقية لذلك سوف نشير إلى تأثير العامل التاريخي ودوره في النزاعات الإفريقية من خلال نقطتين هما :

1/التقسيم العشوائي للحدود السياسية للحدود السياسية في إفريقيا :

لقد قامت القوى الاستعمارية الأوروبية بإنشاء أغلب الدول الإفريقية حسب شكلها الحالي، حيث كانت الجماعات العشائرية والمدن والإمبراطوريات متجاورة دون حدود سياسية واضحة ،لكن بعدها أصبحت القارة الإفريقية تضم وحدات ذات حدود سياسية أغلبها ثابتة وكان هذا بموجب مؤتمر برلين في الفترة ما بين 1984/11/15 و 1985/11/26 بهدف تسوية النزاعات وبالتالي فإن الحدود السياسية للدول الإفريقية وضعها الاستعمار الأوروبي على أسس اقتصادية أو إستراتيجية [3]

1-معجم العلوم الإجتماعية والفلسفية ، نيويورك ، سنة 1944 ، ص 149

2-حسين بوقارة ، تحليل النزاعات الدولية ، دار هومة ،الجزائر، ،سنة 2008،ص 39

3-عبيد عبد العاطي ربيع ،دور منظمة الوحدة الإفريقية وبعض المنظمات الأخرى في فض النزاعات ، دار القومية العربية للثقافة والنشر ، القاهرة ، 2002 ، ص 23.22

2/السياسات الاستعمارية المتبعة داخل المستعمرات الإفريقية:

وضع الإستعمار الأوربي بذور النزاعات في القارة الإفريقية خلال الفترة الإستعمارية ، فضلا عن التقسيم العشوائي للأقاليم والمناطق وتكوين دول صناعية تشتمل على كيانات إثنية وبشرية متنافرة ومتباينة أشد التباين عمل على تغذية التناقصات الإثنية فيما بين الجماعات المختلفة سواء من خلال سياسة فرق تسد، أو من خلال تفضيل جماعات إثنية معينة على غيرها وإعطائها نصيبا أكبر في الحكم والسلطة ، ففي إفريقيا الوسطى عزز الحكم الألماني الذي بدأ في أواخر القرن التاسع عشر ، وبعده البلجيكي اعتبارا من نهاية الحرب العالمية الأولى النظام الفئوي الإثني بين الهوتو والتوتسي في رواندا وبوروندي حيث لم تكن الإدارات الإستعمارية تسمح إلا للتوتسي ولو باعداد قليلة بمتابعة التعليم العالي واستلام مناصب في السلطة ولم يتخلل هذا النظام إلا من خلال البعثات التبشيرية المسيحية التي اهتمت بتعليم الهوتو

وقد اعتبر الإستعمار الأوربي إفريقيا بمثابة تجميع لعدد من المقاطعات الإستوائية التي يتعين على الوربيين تجنيد سكانها وإدارتها لخدمة أهداف تحدد في الخارج ، كما تعامل مع الأفارقة وفق نظرية داروين عن النشوء والإرتقاء والتي وضعتهم في أدنى درجات السلم الإجتماعي والإنساني بينما احتل الأوربيون البيض اعلى هذه المراتب ، واستخدم الأوروبيون الكتاب المقدس الإنجيل استخداما نفعيا من أجل تبرير هذه النظرية فنظروا إلى الزنوج بوصفهم يعانون من درجة من العقم الثقافي ولا يصلحون لتولي شؤون الحكم ، فكان الأوربيون يحتكرون السلطة السياسية والإقتصادسة والتعليمية في كل مستعمرة مع إمكانية اشراك بعض الأقليات الإثنية في المجتمع ومن ناحية أخرى اشتملت السياسات الإستعمارية على تشويه العلاقات الإجتماعية والسياسية بين سكان هذه الدول فقد عمل افستعمار بقوة على تغيير التركيب الطبقي والإجتماعي في المستعمرات الإفريقية بصورة أدت إلى تعزيز التمايزات الإجتماعية القائمة ، وعلى الرغم من أن الأفارقة لم يكونوا من الأصل طبقة واحدة إلا أن قوى التغيير الإستعماري أدت إلى تغيير البنية الطبقية التي كانت قائمة واستحداث طبقات جديدة ، مما أدى إلى حدوث ثورة اجتماعية في المستعمرات الإفريقية. إنطوت على ضعضعة مكانة النخب التقليدية وبروز نخب جديدة في الهياكل الإجتماعية الإفريقية وهو ما كان يصب بالدرجة الأولى في مصلحة الإستعمار

اختلفت السياسات الإستعمارية المتبعة باختلاف المستعمر ، فقد تبنت بريطانيا نظام الحكم غير المباشر في مستعمراتها ولم تسع الى ربطها ببريطانيا ، فأسندت مهام الحكم إلى الزعماء الأفارقة التقليديين في مناطق نفوذهم وحافظت على الجهاز الإداري الذي أقامه الأفارقة ، وكان من بين الدوافع الكامنة وراء هذه السياسة : واقعية وبراجماتيه الساسة البريطانيين وتأكيدهم على مبدأ التمايز بين الحكم البريطاني والمحكومين الأفارقة بالإضافة إلى الرغبة في تقليل أعبائهم الإقتصادية في إفريقيا في الوقت نفسه اعتمدت هذه السياسة على مبدأ فرق تسد لإشعال النزاعات على أسس إثنية ،لغوية، وإقليمية وقد حقق نظام الحكم غير المباشر نجاحا في المناطق التي شهدت زعامات تقليدية مركزية قوية[1]

1- زياني كلثوم ، الإتحاد الإفريقي ، وتسوية النزاعات ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص دبلوماسية وتعاون دولي ، ،جامعة الجزائر 3 كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،سنة 2012.2011 ص 66-67

لكن البريطانيين اضطروا إلى الإعتماد على زعامات ليس لها قاعدة شعبية أو استحداث زعامات غير معروفة في المجتمعات التي لم تكن ذات زعامات قوية.

على العكس من ذلك تعاملت فرنسا مع مستعمراتها باعتبارها مقاطعات وطنية تابعة للدولة الفرنسية وتبنت نظام الحكم المباشر القائم على المركزية الشديدة فتولى الفرنسيون بموجبها معظم الوظائف ووضعو جميع السياسات في حين أن الوطنيين الأفارقة لم يكن لهم راي في الطريقة التي يحكمون بها ، وفي هذا الإطار اتبعت فرنسا سياسية ثقافية تهدف الى تحقيق الهيمنة الثقافية الفرنسية من خلال محاربة والغاء الثقافات المحلية وفرض اللغة والحضارة وأسلوب الحياة الفرنسية على الأفارقة ،وقد مرت هذه السياسة بمرحلتين رئيسيتين :

الأولى : مرحلة الإستيعاب : وتقوم على السعي إلى فرنسة المستعمرات بالكامل واعتبار الأفارقة مواطنين فرنسيين ،إلا أن هذه السياسة فشلت ، فتم الإنتقال إلى المرحلة الثانية وهي مرحلة المشاركة (فرنسة النخبة) ،وتقوم على تدعيم علاقات التعاون بين الإدارة الفرنسية وبين بعض الأفراد والهيئات المحلية لخلق نخب إفريقية متفرنسة .

وبالمثل كانت سياسة الإستعمار البرتغالي قريبة من سياسة الإستعمار الفرنسي ،حيث قامت على فكرة أن البرتغال تحمل على كاهلها مهمة نشر الحضارة المسيحية غير العنصرية في مستعمرتها ، وارتكزت على مبدأ التوحد باعتبار الممتلكات البرتغالية فيما وراء البحار مقاطعات برتغالية ترتبط ارتباطا لا ينفصم مع الدولة الأم ، أما على الصعيد العملي اعتمد الإستعمار البرتغالي على سياسة القهر ضد الأفارقة ، وفرض القوانين العرفية والعمل الإجباري والضرائب الباهظة عليهم أدى الإختلاف في السياسات الإستعمارية المتبعة إلى آثار سياسية مختلفة على الدول الإفريقية ، حيث يمكن التفريق بين خبرات متعددة لهذه الدول على النحو التالي :

1-الدول التي كانت خاضعة للإستعمار البريطاني كانت قابلية لاندلاع النزاعات ، لأن نظام الحكم البريطاني كان يقوم على مبدأ فرق تسد بدرجة أكبر من أي نظام أخر للحكم الإستعماري ،واتجه في هذا الإطار نحو إذكاء النزاعات الإقليمية والإثنية وهو ما أدى إلى خلق مشكلات حادة أثناء عملية بناء في مرحلة ما بعد الإستقلال وبرز ذلك واضحا في حالات نيجيريا ،السودان وأوغندا .

2-الدول التي خضعت للإستعمار البرتغالي كانت أيضا أكثر قابلية لاندلاع النزاعات ، لآنه كان قائما في الأساس على القهر والقمع في المستعمرات الإفريقية ، وهو ما أدى إلى تكوين حركات مقاومة مسلحة لمحاربته ، وكان من الطبيعي أن تنقسم هذه الحركات في فترة ما بعد الإستقلال خاصة في ظل الإستقطاب الإيديولوجي الذي عرفته مرحلة ما بعد الحرب الباردة مما وضع بذور النزاعات في كل من أنجولا وموزنبيق منذ فترة الكفاح ضد الإستعمار .

3-الدول التي كانت خاضعة للإستعمار الفرنسي كانت أقل قابلية لاندلاع النزاعات فيما ، لأن السياسة الإستعمارية الفرنسية كانت تقوم على إذابة الهويات الوطنية مع خلق رابطة انتماء لفرنسا في المستعمرات . [1]

1-المرجع نفسه ص 67-68

ب-العوامل السياسية :

تتصل العوامل السياسية بهيكل وبنية المجتمع في الدولة والمتعلقة بهيكل نظام الحكم فيها ، كما تتعلق بالتفاعلات الجوهرية والقضايا الكبرى في هذه الدولة ، وتلعب هذه العوامل دورا محوريا في تسيير حركة التفاعلات السياسية في المجتمع وتسهم ضمن عوامل أخرى في تشكيل الشخصية الوطنية لهذه الدولة ، كما تحدد القضايا الأكثر إلحاحا بصورة تقليدية على قائمة الاهتمامات السياسية فيها .

ويلعب هيكل نظام الحكم دورا بالغ الهمية في المجتمع لأنه يتعلق بمدى اتساع أو ضيق عملية المشاركة في صنع السياسة العامة للدولة والرقابة على أداء الحكومة وكيفية اختيار الحكام والمسؤولين ، كما يتعلق بمدى قدرة هذا النظام على تلبية احتياجات المواطنيين واحترام حقوقهم وحرياتهم ، وبالتالي فإن هذه العوامل تلعب دورا جوهريا في توفير أو عدم توفير الأرضية الملائمة لنشوب النزاعات في أي دولة .

من أجل التعرف على الكيفية التي أثرت بها هذه العوامل على النزاعات في إفريقيا ، سنركز على نقطتين رئيسيتين

1-نوعية نظام الحكم في الدول الإفريقية .

2-طبيعة ودور الأحزاب السياسية في إفريقيا .

1-نوعية نظام الحكم في الدول الإفريقية :

كان تطور نظم الحكم الإفريقية محكوما إلى حد كبير بمجموعة من الإعتبارات التاريخية والمجتمعية والإيديولوجية ، ويمكن على وجه العموم تصنيف هذه الإعتبارات إلى ثلاثة مجموعات رئيسية ، أولها ميراث الخبرة التاريخية في فترتي الإستعمار وما قبل الإستعمار وثانيها التحديات السياسية والإقتصادية لفترة ما بعد الإستقلال ، وثالها الخيارات الإيديولوجية للقادة الأفارقة في فترة ما بعد الإستقلال ، وقد دفعت جملة هذه الإعتبارات نحو الأبتعاد عن مبدأ التعددية السياسية واتباع سياسة تسلطية تقوم على احتكار السلطة السياسية من جانب فئة محدودة سواء كانت جماعية إثنية أو نخبة عسكرية .

فمن حيث عامل ميراث الخبرة التاريخية ، تركت فترة الإستعمار الأوروبي آثارا هيكلية على نظم الحكم الإفريقية ، إذ حدث الإستعمار الأوروبي انقطاعا في عملية التطور التاريخي للمجتمعات ولنظم الحكم في الممالك والدويلات التي كانت قائمة في إفريقيا في فترة ما بعد الإستعمار ، وقد أدى اختلاف أساليب الحكم الإستعماري إلى آثار سياسية مختلفة على الدول الإفريقية مما جعل هذه الأخيرة تجابه في فترة ما بعد الإستقلال تحديات داخلية عديدة أبرزها تحدي بناء الدولة ، ومواجهة أزمات عدم الإندماج الوطني والشرعية والمشاركة والتوزيع

شهدت نظم الحكم الإفريقية العديد من مراحل التطور منذ بداية عهد الإستقلال ، ففي البداية كانت السمة الأكثر شيوعا هي نظم الحكم الشخصية ونظم الحزب الواحد القائمة على هيمنة الزعيم على النظام السياسي وانفراده باتخاذ القرارات الهامة ، وكان انتشار هذه النظم عائدا إلى أن الكثير من قادة حركات التحرر الوطني في إفريقيا اتجهوا عقب الحصول على الإستقلال إلى تنصيب أنفسهم كآباء مؤسسين للدول الوليدة ، على غرار كوام نكروما في غانا أحمد سيكوتوري في غينيا وهوفوي بوانييه في كوت ديفوار

1-المرجع نفسه ص 69

وقد ظل حكم الشخص بمثابة الطابع العام والأكثر شيوعا في غالبية الدول الإفريقية ، واعتمد هذا الحكم على قدرات الزعيم وتصوراته السياسية وعلاقاته المباشرة مع الجماهير ، أكثر من اعتماده على مجموعة محددة من القواعد السياسية التي تحظى بالاتفاق العام مما يعطى الحاكم دورا كبيرا للغاية في ممارسة السياسة ويصبح هو محورها في الدولة ويركز على العلاقات بين العناصر المرتبطة بالنظام مثل أفراد القبيلة الأتباع المؤيدين ،القادة والمنتفعين ، وهو ما يؤدي إلى انفجار الأوضاع وازدياد معدلات العنف السياسي بمجرد موت الحاكم سواء اتخذت صورة الإنقلابات العسكرية ، الإغتيالات السياسية ، التطهير العرقي والحروب الأهلية .

عموما كانت نظم الحكم الإفريقية بصورة تقليدية من ضعف جهاز الدولة ثم تسبب الفساد وعدم كفاءة نظم الحكم في زيادة هذا الضعف وعلى الرغم من أن ضعف الدولة يعود إلى طبيعة الهياكل السياسية الموروثة من العهد الإستعماري ، إلا أن ممارسات نظم الحكم والقيود الدولية أدت إلى المزيد من الضعف في دور الدولة .

ومنذ بداية التسعينات ، تضافرت الأزمات الداخلية و الضغوط الخارجية من أجل دفع غالبية الدول الإفريقية نحو الأخذ بسياسات الإصلاح الديمقراطي من تعددية حزبية ، انتخابات ، عامة ، تداول على السلطة وكفالة الحريات العامة وحقوق افنسان وكان هذا الإتجاه الجديد عائدا إلى فشل نمط ديمقراطية اتفاق الرأي ، فشل نظام الحزب الواحد وفشل المفهوم الإفريقي لحقوق افنسان في غالبية الدول افريقي ، إضافة إلى إخفاق هذه النظم في تحقيق معظم الأهداف الكبرى وعلى صعيد التنمية والنهضة والتطور ، وقد لعبت الضغوط الخارجية دورا كبيرا أيضا في التحول الديمقراطي حيث شددت الدول الغربية على أن الإصلاح الديمقراطي يعتبر شرطا اساسيا لحصول الدول الإفريقية على المعونات والقروض ، بالإضافة إلى التهديد أيضا بفرض عقوبات سياسية على نظم الحكم التي تنتهك حقوق الإنسان وتعرقل التطور الديمقراطي ، كما حدث في حالة نيجيريا في عهد ساني اباتشا

أدت جملة هذه المتغيرات إلى ازدياد التحول نحو الديمقراطية التعددية في إفريقيا منذ بداية التسعينات ، كذك بدأ تطبيق برامج اقتصاد السوق والخوصصة كطريق مواز للتعددية السياسية وقد عمق النموذج الليبرالي بشقيه الإقتصادي والسياسي من افنقسامات التي تعانيها اصلا الدول الإفريقية حيث سمح للإحتفالات القبلية و الدينية و الإقليمية أن تتقاطع و تنشئ أحزابا تهدف للإستيلاء على السلطة لا كأحزاب تقبل بالتداول السلمي للعملية الديمقراطية ، و غنما الوصول إلى السلطة لمنع الآخرين من الإستفادة من مميزاتها و السيطرة الكاملة على توزيع القيم السياسية و الإقتصادية داخل الدولة . إزاء هذا التصور إنفجرت الأوضاع في كثسر من الدول الإفريقية ، و أصبحت بعض الدول التي تمتعت بإستقرار و إزدهار إبان ديكتاتورية الحزب الواحد تتحسر على هذه الفترة بعدما رات فوضى التعددية السياسية و عدم إستقرار قواعد اللعبة الديمقراطية ، و تعتبر دولة كوت ديفوار أكبر مقارنة بالنظر إلى الدور الذي لعبه هوفوية بوانييه خلال فترة حكمه و ما عرفته من تنمية و إستقار مقارنة بما آلت إليه حاليا[1].

1-المرجع نفسه ص 70-71

2-طبيعة و دور الأحزاب السياسية :

تتحدد إحتمالات نشوب أو عدم نشوب النزاعات إلى حد كبير على أساس أداء الاحزاب السياسية ، بمعنى انه إذا كان النظام السياسي في الدولة يظم نظاما حزبيا تنافسيا قويا و قادرا على النهوض بالمهام الأساسية له مثل التعبير على المصالح و المنافسة على الوصول إلى السلطة و القيام بدور قناة الغتصال بين الحاكم و المحكوم فإن ذلك يبقي الصراع السياسي داخل المجتمع في الأطر السلمية ، كما ان ذلك يساعد على إحتواء القوى الإجتماعية الجديدة و زيادة شرعية النظام السياسي و توسيع دائرة المشاركة السياسية و العكس صحيح ، بمعنى أن ضعف النظام الحزبي يزيد من فرص تفاقم الصراع الداخلي في المجتمع و إنتقاله إلى دائرة الصراع المسلح.

جاءت بدايات نشوء الظاهرة الحزبية في العديد من الدول الإفريقية في أوائل العشرينات ، و قد إرتبطت الأحزاب السياسية في إفريقيا بتطور الحركات الوطنية فيها ، حيث كانت تلك الحركات تسعى إلى الحصول على الإستقلال و في إطار إزدياد قوة تلك الحركات في منتصف الأربيعينيات ، إضطرت القوى الإستعمارية إلى قبول إدخال إصلاحات دستورية في المستعمرات الإفريقية ، بهدف السماح بإنشاء الأحزاب السياسية أو تعديل النظام الإنتخابي من أجل السماح بمشاركة تلك الأحزاب في الإنتخابات السياسية في المستعمرات .

كانت القضية المحورية لهذه الأحزاب تتمثل أساسا في تحقيق الإستقلال وإنهاء الإحتلال الأجنبي وكانت أكثرها حظا في تولي الحكم في فترة ما بعد الإستقلال تلك التي لعبت دورا محوريا في تحقيق الإستقلال ذاته وخلال الفترة مان تطور الظاهرة الحزبية في إفريقيا مرتبطا بالتحولات الإجتماعية و الإقتصادية الضخمة و ميراث الخبرة الإستعمارية ، و ظهور قوى إجتماعية جديدة في تلك الدول.

كان أداء الأحزاب السياسية واحدا من العوامل التي ساعدت على إشعال نيران النزاعات الداخلية ، و يعود ذلك إلى أن إتباع مختلف الدول الإفريقية لنظام الواحد كان قد فاقم من أزمتي المشاركة و التوزيع في تلك الدول ، حيث كانت المناصب السياسية و الثروات و الحراك الإجتماعي من نصيب الأفراد و الجماعات المهيمنة داخل الحزب على حساب الآخرين مما زاد من درجة السخط الجماهيري ووضع بذور النزاعات ، و بدا ذلك واضحا بصفة خاصة في الدول التي إتسم نظام الحزب الواحد فيها بالنمط الإسعبادي القائم على حرمان قوى إجتماعية معينة من ممارسة النشاط السياسي ، مثل نموذج ليبيريا. هكذا أعطت نظم الحزب الواحد وزنا عاليا نسبيا لبعض الجماعات الإثنية وكان توزيع الموارد والمناصب مبنيا على أساس إرضاء وتلبية المصالح الإثنية ، ومن ثم فقد عجز نظام الحزب الواحد عن معالجة أزمة عدم الإندماج الوطني في العديد من الدول الإفريقية ، وحتى في الحالات التي نجح فيها مثل غينيا ومالي فلإن النجاح كان عائدا بالدرجة الأولى إلى أن الإنقسامات افثنية كانت اقل حدة بالمقارنة مع الدول الإفريقة .منذ بداية التسعينات بدأت بعض الدول الإفريقية تتجه نحو التعددية الحزبية وقد اتخذ ذلك وجهين أساسيين :

1-المرجع نفسه ص 70-71

عقد ما عرف بالندوات الوطنية (les conférences nationales) وذلك عقب سقوط جدار برلين وانهيار المعسكر الشرقي وقد كانت هذه الندوات بمثابة مساهمة إفريقية في النظرية الديمقراطية ، حيث تم فرضها من قبل حركات المعارضة على السلطات الحاكمة وضمت أساسا تنظيمات المجتمع المدني ، وأدت إلى نتائج مختلفة وقد تبنت هذا الإنجاه سبع دول إفريقية بدرجات متفاونة ، فكانت هذه الندوات ذات سيادة في أغلب الدول التي اعتمدتها باستثناء الجابون ، إذ أدت إلى التداول على السلطة في كل من الكونغو والنيجر ، أما في توجو فقد أسفرت الندوة الوطنية عن تدخل عسكري للجيش الموالي للسلطة للتعبير عن عدم قبول بعض القرارات التي تم التوصل إليها وفرض إرادة الرئيس ، في حين أدت المناورات السياسية والمؤسساتية إلى المساس بمصداقية الندوة الوطنية في زائير . أما الإتجاه الثاني فتمثل إما في توقع مطالب عقد ندوة وطنية ذات سيادة المبادرة باعتماد المبادئ الديمقراطية وهو ما تم اعتماده من طرف زامبيا ، جمهورية الراس الأخضر ، ساو تومي وبرنسيب .. وإما إصلاح النظام الدستوري والسياسي تحت ضغوط وطنية ودولية وهو ما عرفته كوت ديفور ، بويكينافاسو ، الكامرون ، مدغشقر ، تنزانيا ، أوغندا ، نيجيريا ، غانا ومالاوي .

فقد سمحت موجة الديمقراطية التي عرفتها القارة لمختلف الدول بإرساء التعددية الحزبية إضافة إلى التعددية السياسية ، الإقتصادية و النقابية ، كما أدت إلى تنظيم إنتخابات يتم فيها التنافس على السلطة ، و دفعت إلى وضع دساتير جديدة و إعتمادها عن طريق الإستفتاء و أرست أسس تنظيم الحياة الديمقراطية في القارة الإفريقية بكل ما يتضمنه ذلك من تجسيد للديمقراطية الدستورية و بناء تدريجي لدولة القانون .

لكن الملاحظ أن هذه التعددية لم تكن واحدة أو متماثلة في الدول الإفريقية حيث كانت تعددية شكلية في أغلب الحالات و حقيقة في أقلها ، إذا كانت نظم الحكم تحت تأثير الضغوط الداخلية و الخارجية إلى إجراء تعديلات ديتورية في إتجاه السماح بحرية تشكيل الأحزاب السياسية و إجراء إنتخابات حزبية تنافسية مع إستمرار هيمنة حزب واحد مسيطر على الحياة السياسية في الدولة ، في حين أن القليل فقط من الدول الإفريقية هي التي إلتزمت بالتعددية الحزبية الحقيقية و التي تنطوي على تداول حقيقي من خلال الإنتخابات

وبدلا من أن يساهم في التخفيف من حدة التوترات والمواجهات الداخلية ، كان السياق الإفريقي للديمقراطية والتعددية الحزبية سببا في تفاقم النزاعات الداخلية لأن تعدد الأحزاب يؤدي إلى المنافسة بينها من أجل الفوز بالسلطة والإستئثار بها ، ونظرا لأن الأحزاب السياسية في إفريقيا تقوم على أساس إثني جوهري في العديد من الحالات فإن فوز حزب معين في افنتخابات يعني في الحقيقة أن جماعة إثنية معينة هي التي سوف تحصل على السلطة والمناصب والموارد ، بينما ترى الأحزاب الأخرى والجماعات الإثنية التي تعبر عنها أنها خرجت خالية الوفاض من الإنتخابات ن مما قد يدفعها إلى الإحتجاج ورفض نتائج الإنتخابات وربما رفض النظام السياسي برمته وهو ما قد يدفعها إلى التمرد في حالة عدم الإتفاق على صيغة مقبولة لتوزيع الموارد[1]

1-المرجع نفسه ص 72

وقد بدت هذه المشاكل واضحة في العديد من الحالات وبالذات في الحالات التي تكون فيها الإنتخابات آلية رئيسية لإنهاء النزاع في الدولة مثل : أنجولا ، أين رفضت حركة يونيتا الإعتراف بنتائج افنتخابات لأنها لم تكن لصالحها مما دفعها لمواصلة الحرب الأهلية

يبدو من خلال ما تقدم ان المعيار الرئيسي لنجاح أو فشل النظام الحزبي لا يتمثل في طبيعة هذا النظام فحزب (تعددي أو لا تعددي) ، و لكنه يتمثل أيضا في طبيعة الممارسة الحزبية ذاتها ، فالتعددية الحزبية بدورها تجابه مشاكل عديدة عند التطبيق أبرزها واقع الغنتماءات و الروابط الإثنية تظل أقوى بكثير من الإنتماء الحزبي العام كما أن ممارسات الحكومة المنتخبة يطغى عليها الكثير من الأحيان روح التحيز للجماعة الإثنية التي يمثلها الحزب الفائز في الإنتخابات ، و من ثم فإن الإشكالية الرئيسية التي تجابه الممارسة الحزبية بغض النظر عن نوع النظام السياسي تتمثل في غلبة روح الإستعباد السياسي و لو بصورة جزئية ، و تضييق نظام المشاركة السياسية و التحيز في توزيع موارد الدولة المادية و غير المادية ، و من شأن هذه الإشكاليات أن تؤدي إلى تفاقم النزاع الداخلي في أي دولة أيا كان نظامها الحزبي [1]

ج/ العوامل الاجتماعية والاقتصادية :

إن السياسة الاقتصادية والاجتماعية في القارة الإفريقية تعتبر من أهم القضايا وهذا راجع إلى النظام السياسي وتحالفاته الاجتماعية والدينية وخاصة عملية توزيع الموارد للزعماء وكبار المسؤولين مما ينتج عنها اللاعدالة خاصة في ظل ما تعانيه دول إفريقيا المتخلفة من محدودية مواردها، كل هذه الأوضاع الداخلية ستؤدي حتما إلى سخط جماهيري يقابله استخدام أدوات قمعية لاحتوائه وهذا ما سيتنج عنه نزاع ربما يصل إلى درجة الحروب الأهلية . نجد أن الإثنية والعرقية من أهم أسباب النزاعات في القارة الإفريقية وهذت لكون الجماعات الإثنية تعمل على أساس مصالحها بإتباعها سياسات متحيزة كون أن تنفيذ السياسات العامة يكون على أساس الاعتبارات الإثنية المتحيزة للموارد الاقتصادية مما يدفع إلى نشوب النزاعات خاصة إذا كانت هذه المواد نادرة .

و إن الجماعات الإثنية التي تعاني الاضطهاد لا ترى سبيلا لتحقيق أهدافها إلا بوصولها إلى السلطة مما يؤدي إلى الحروب الأهلية [2]

كما نجد التخلف والفقر والسياسة الاقتصادية للأنظمة الحاكمة في إفريقيا في كافة المجالات مثل تفاقم الديون تدني دخل الفرد ضعف مستوى التعليم والرعاية الصحية والاجتماعية سيؤدي حتما إلى نزاعات فماذا لو تضافرت هذه العوامل مع المشاكل الاقتصادية الحادة وسياسة التمييز الاقتصادي وتدهور الأوضاع الاجتماعية مع عدم قدرة الحكومات على تلبية احتياجات أفرادها وبروز البطالة فإن كل هذه العوامل سينتج عنها توترات قد تنتج عنها نزاعات وحتى حروب أهلية هذا ونجد أن السياسات الاقتصادية غير المتوازنة في أغلب دول إفريقيا أدى إلى ظهور الفساد بمختلف أشكاله كالفساد الرئاسي أو المؤسسات والحكام [3]

1- المرجع سابق ، ص73-74

2- مرجع نفسه ، ص77

3-أحمد إبراهيم محمود الحروب الأهلية في إفريقيا.مؤسسة الأهرام مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية ص 135

ثانيا:العوامل الخارجية المسببة للنزاعات :

ويقصد بها كل عناصر البيئة الدولية الواقعة خارج إقليم الدولة، أي السلوكات السياسية سواء للدول أو المنظمات الدولية أو الشركات الاقتصادية أو التجارية .

حيث أن مصالح الدول الخارجية خاصة اقتصادية كونها تعتبر مصدر لموارد إستراتيجية نادرة كما أن بعض الدول كفرنسا وبريطانيا تسعى لمواصلة سياسة فرض نفوذها على إفريقيا [1]

أ/ مصالح القوى الدولية :

يمكن تقسيمها حسب سياسة هاته القوى تجاه الدول الإفريقية وهذا حسب مصالحها والتهديدات التي تواجهها داخليا

1-الإتحاد السوفياتي :

لقد سعى الإتحاد السوفيتي في إطار مواجهة القوى الكبرى كالولايات المتحدة الأمريكية والصين بالتركيز على منطقتي القرن الإفريقي والجنوب الإفريقي وهذا قصد فرض حصار على طرق البترول والموارد الأولية

وهذا من خلال السيطرة العسكرية على هاته المناطق الهامة إضافة إلى تقديمها لمساعدات اقتصادية للدول التي تضمن لها مصالحها .

وبعد الثمانيات أصبح الإتحاد السوفياتي غير قادر على تقديم هاته المساعدات وهذا راجع إلى الأعباء المالية الضخمة التي ترتبها هذه المساعدات

2-الولايات المتحدة الأمريكية:

اقتصاديا كانت إفريقيا مصدرا لاحتياجات الولايات المتحدة الأمريكية من المواد الأولية كالمغنيز والمواد النفيسة كالماس والذهب ، أما من الجانب الإستراتيجي فإن الموضوع الأساسي هو مواجهة الإتحاد السوفيتي والمد الشيوعي فقد كانت الولايات المتحدة الأمريكية تنفذ أهدافها عن طريق تأييدها لفرنسا والأنظمة الموالية لها لضرب الأنظمة المناهضة لها .

ونجد أن الولايات المتحدة الأمريكية قد استعملت نفس الأسلوب الاقتصادي الذي اعتمده الإتحاد السوفيتي من خلال تقديم المساعدات للدول افريقية التي كانت تعاني من أزمات اقتصادية .

وبعد نهاية الحرب الباردة بين الإتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية لم تعد هاته الأخيرة تعاني من أي تهديد يتعلق بمصالحها الإستراتيجية ،.لكن بقيت مصالحها خاصة الاقتصاديـــــــة مرتبطـــــة ارتباطا وثيقا من الجانب الاقتصادي [2]

1-ياسين نهلة حمدان، الوساطة في حل الخلافات المعاصرة ،ترجمة سمير كرم، ط1 ،مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، اوت 2003 ، ص 152-153

2-زياني كلثوم ، مرجع سابق ، ص 82.80

3/ القوى الدولية الأخرى :

إضافة إلى الإتحاد السوفيتي والولايات المتحدة الأمريكية نجد قوى أخرى أهمها فرنسا التي كانت تولي اهتماما كبيرا بإفريقيا خاصة على الصعيد السياسي و الاقتصادي وحتى من الجانب الإيسراتيجي بالسيطرة على المواقع الجغرافية المهمة، لكن نقطة التغيير التي دفعت إلى تنامي المعارضة الداخلية لفرنسا هي وقف دعمها للأنظمة الديكتاتورية

كما نجد أن بريطانيا عملت على المحافظة على مستعمراتها ومصالحها الاقتصادية, لكن وبعد مرور الزمن أصبحت بريطانيا تطبق سياسة تحقيق السلام والخوض في أسباب النزاعات التي تعود أساسا إلى عدم المساواة والأوضاع الاقتصادية.[1]

من خلال ما سبق نجد أن النزاعات في أفريقا قد زادت عن ذي قبل وهذا يرجع أساسا إلى الدور الذي لعبته القوى الدولية الكبرى من خلال إشباع سياسة الاهتمام بمصالحها المختلفة، ويمكن القول أن هذا يرجع كذلك إلى توقف الدعم الاقتصادي والعسكري مما أدى إلى اختفاء آلية السيطرة على النزاعات الإفريقية وهذا ما فسح مجالا واسعا لنشوب النزاعات .

ب/ دور القوى الإقليمية في النزاعات الإفريقية :

إضافة إلى القوى الدولية الخارجية نجد كذلك قوى إقليمية داخلية تأخذ في غالب الأحيان شكل التدخل في الشؤون الداخلية للدول المجاورة كتدخل السودان في الحرب الإقليمية الأثيوبية إضافة إلى أمثلة أخرى عديدة وأهم حالة تدخل كان التدخل إقليمي في جمهورية الكونغو الديمقراطية الذي لم يصل إلى تسوية له وتعود وقائع هذا التدخل أن لوران كابيلا وصل إلى الحكم من خلال دعمه سياسيا وعسكريا من طرف روندا أو أوغندا و وأنجولا اللتين قدمتا له دعما مسلحا أدى إلى سيطرة كابيلا على البلاد، لكن عدم سيطرته على الوضع واستمرار العنف غير أن مواقف روندا وأوغندا تجاهه و انتهى في تدخل روندا في الكونغو سنة 1998 لتمكن ألبانيا مولينجي من السيطرة على الحكم .
كل هذه الأوضاع إضافة إلى التدخلات الخارجية جعلت من الكونغو الديمقراطية تخوض حربا أهلية بين الحكومة والمعارضة و حتى المعارضة فيما بينها [2]

1-أحمد إبراهيم محمود ، مرجع سابق، ص 189.188

2-زياني كلثوم ، مرجع سابق ، ص 86-87

المبحث الثاني : الحلول السلمية للنزاعات

وسنتناول من خلال هذا المبحث مختلف الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية في المطلب الأول والوساطة في القانون الدولي في المطلب الثاني

المطلب الأول : الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية

بعد التطورات السياسية و الفكرية التي شهدها القرن التاسع عشر جرت محاولات عديدة وصادقة لإقناع الدول بوجوب تحريم اللجوء إلى القوة ومحاولة إيجاد الحلول السلمية لكل النزاع يمكن أن يثور بين دولتين أو أكثر إلا أنه لم يلق تجاوبا إلا مع مطلع القرن العشرين من خلال إتفاقيات لاهاي 1899 و 1907 ,إذ بدأت الدول بتغير شيئا فشيئا ويشهد تطورا ملموسا في العلاقات الدولية يضاف إليها إنشاء أجهزة دولية تسهر على حفظ الأمن والسلم الدوليين من خلال حل النزاعات الدولية بالوسائل السلمية وهو ما جسده الفصل السادس في ميثاق هيئة الأمم المتحدة لاسيما المادة 33 منه والتي تنص على أنه يجب على أطراف أي نزاع من شأن استمراره أن يعرض السلم والأمن الدولي للخطر أن يلتمسوا حلة بادئ ذي بدء بطريق المفاوضة والتحقيق والوساطة والتوفيق والتحكيم والتسوية القضائية أو أن يلجأوا إلى الوكالات أو التنظيمات الإقليمية أو غيرها من الوسائل السلمية التي يقع عليها اختيارها.

الفرع الأول :المفاوضات :

تعتبر المفاوضات من أقدم الوسائل لتسوية المنازعات وأكثرها شيوعا وأقلها ازدحاما ويمكن تعريف المفاوضات بأنها تبادل الرأي بين دولتين متنازعتين بقصد الوصل إلى تسوية للنزاع القائم بينهما [1]

ويقوم بالمفاوضات عادة المبعوثين الديبلوماسين للدول الأطراف قي النزاع عن طريق اتصال كل منهم بوزير خارجته الدول الأخرى ويكون تبادل الآراء بين المفاوضين شفاها أو في مذكرات مكتوبة أو بالطريقتين معا

وقد تجرى المفاوضات مباشرة بين الدولتين وفي نطاقها الخاص يجوز أن تتم عن طريق مؤتمر يجمع الدول المتنازعة وغيرها ويلجأ إلى هذا الطريق الأخير عادة في المنازعات الجسيمة التي قد تؤثر في الصالح العام للجماعة الدولية المنازعات التي يمس الفصل فيها غير الدول أطراف النزاع [2]

1-عبد الكريم علوان ،الوسيط في القانون الدولي العام، مكتبة دار الثقافة، الطبعة ،1 عمان، 1997 ص 183 .

2-على صادق أبو هيف ،القانون الدولي العام ,منشأة المعارف ، ب ط الإسكندرية 2015 ص 558

الفرع الثاني :التحقيق :

من الممكن أن تفشل المفاوضات الخاصة على نزاع دولي وذلك بسبب الاختلاف حول تحديد وقائع النزاع .
ونتيجة لذلك تقوم الدولتان المتنازعتان بتعيين لجنة يوكل إليها حصر الوقائع وفحصها وتقديم تقرير عنها .
ويكون تكوين لجنة التحقيق بمقتضى اتفاق خاص بين الدولتين المتنازعتين يتضمن الوقائع المطلوب تحقيقها السلطة المخولة للجنة في ذلك ومكان اجتماعها والإجراءات التي تتبعها بالإضافة إلى طريقة تشكيلها [1]

وتنشأ لجنة التحقيق عادة لمدة محددة ولمعالجة موضوع أو موضوعات معينة وتنقسم الإجراءات أمام لجنة التحقيق إلى مرحلتين أساسيتين :

مرحلة لتلقي المذكرات المكتوبة ومرحلة شفوية ويجوز للجنة اتخاذ إجراءات أخرى لتكملة معلوماتها (كالمعاينة وزيارة مكان ما) ويتم حل مسألة الإجراءات أمام اللجنة وفقا لأحد الحلول ثلاثة أما الإحالة إلى نموذج معد سلفا كاتفاقية لاهاي 1907 أو الإحالة إلى اللجنة ذاتها أو بإعداد قواعد بواسطة أطراف النزاع أنفسهم (إذ تتم تكوين اللجنة بواسطة الدول) أو بالمنظمة الدولية المعنية (إذ يتم التحقيق داخل إحدى المنظمات الدولية) وتتمثل وظيفة لجنة التحقيق في أمرين :

- ✓ إثبات الوقائع وذلك بتقرير الأدلة التي يقدمها أطراف النزاع
- ✓ تقديم تعريف إذ لا يتصور وجود تحقيق بدون تقرير تقدمه اللجنة التي قامت بيه

والتقرير الذي تقدمه اللجنة ليس ملزما لأطراف النزاع وإنما هو مجرد وسيلة تساعدهم إلى التوصل إلى حل التحقيق يتم إما باتفاق بين الأطراف المعنية أو بقرار يصدر من سلطة مستقلة عنهم (في حالة إجرائه مثلا بناءا على طلب من القضاء الدولي أو إحدى المنظمات الدولية [2]

الفرع الثالث :التوفيق :

ويسمى بالمصالحة ويتمثل في تشكيل لجنة تتكون من بعض الشخصيات التي تحوز على ثقة الأطراف المتنازعة بغرض السعي نحو تحقيق أتفاق بينهما وذلك بتقديم مقترحات لتسوية النزاع القائم بينهم . وتتكون غالبا لجنة التحقيق من أشخاص يتم اختيارهم بصفتهم الشخصية وتظم عادة أشخاصا يحملون جنسية أطراف النزاع وأشخاص آخرين يتم اختيارهم باتفاق بين الأطراف المعنية ، وتتمثل أهم وظائف لجنة التوفيق في ثلاث أمور :

- ✓ توضيح النقاط محل النزاع بعد الإستماع إلى الأطراف المتنازعة وجمع كافة المعلومات اللازمة
- ✓ محاولة التوفيق بين الأطراف المتنازعة بعرض شروط التسوية التي ترى اللجنة أنها ملائمة وغير مجحفة
- ✓ تقوم اللجنة في نهاية عملها بعمل محضر تثبت فيه نتيجة مساعيها والتي قد تكون إيجابية إذا اتفقت الأطراف المتنازعة على تسوية النزاع أو سلبية إذا لم تنجح اللجنة في التوفيق بينهما [3]

1-عبد الكريم علون ، مرجع سابق ، ص187

2-أحمد أبو الوفا ، مرجع سابق ،ص 408

3-,نفس المرجع،ص 409

الفرع الرابع :المساعي الحميدة :

عندما تجد الأطراف المتنازعة أنه لا يمكن تسوية النزاع بالمفاوضات الدبلوماسية وان تضارب الحقوق والإدعاءات يبدو كثيرا ,يمكن اللجوء إلى أسلوب المساعي الحميدة فهي أدت عمل ودي تقوم به دولة ثالثة تكون عادة صديقة للطرفين أو شخصين لتنظيم لقاء بين الدولتين المتنازعتين من أجل حل خلافاتهم وديا وقد يتوصل الطرفان المتنازعان بعد أن تبذل المساعي الحميدة إلى إتفاق مفاده حل الخلافات بينهم عن طريق المفاوضات .

ولا يمكن القيام بالمساعي الحميدة إلا بموافقة طرفي النزاع وبعبارة أخرى أن الفريق الثالث سيسمح له بأن يحاول الجمع بين الطرفين لكي يكون بالإمكان أن يتوصل إلى حل مناسب فيما بينهما وعادة يجتمع القائم بالمساعي الحميدة مع كل طرف في النزاع على انفراد ونادرا ما يحضر اجتماعا مشتركا [1]

وعلى من يتولى مهمة المساعي الحميدة أن يكون مخلصا ووفيا لأطراف النزاع ،وأمينا ونزيها في نقل المعلومات وإيصال وجهات النظر وهذه الصفات الرفيقة تفرض عليه أن لا يكون طرفا في النزاع أو منحازا

أو متحيزا لأحد أطرافه [2] ، كما يمكن تعريف المساعي الحميدة أنها قيام طرف ثالث سواء كان دولة أو منظمة دولية أو شخصية سياسية مرموقة بتقريب وجهات النظر بين الطرفين المتنازعين وحثهما على التفاوض حول موضوع النزاع ويجوز أن تتم هذه المساعي في الفترة التي تسبق حدوث نزاع مسلح [3]

الفرع الخامس : التحكيم الدولي :

قبل التعريف به يجب أن نتطرق إلى الأصول التاريخية للتحكيم الدولي حيث أنه أستعمل كوسيلة لحل النزاعات الدولية قبل أن يقع التفكير في الحل القضائي، فقد عرف اليونان والرومان التحكيم وكان ملك سبارطا يرى في الالتجاء إلى التحكيم الدولي بديلا للحرب ، و يلاحظ هنا كيف أن فهم طبيعة التحكيم على أنه إحلال وسيلة سلمية محل الالتجاء إلى الحرب كما عرفت القرون الوسطى حالات الالتجاء إلى التحكيم وكان التحكيم في تلك العصور يتم بالتجاء الدول المتنازعة إلى شخصية كبيرة أو إلى رئيس ديني (الإمبراطور والبابا في القرون الوسطى) لكي يفصل في النزاع ، وبظهور الدول القومية في القرن السادس عشر كان يعهد بالتحكيم إما إلى الملوك أنفسهم أم من بينهم لهذا الغرض وكان الفصل في النزاع يتم على أساس القانون أو العدالة أو المصلحة 4

وفي العصر الحديث يمكن استنتاج تعريف التحكيم الدولي من المادة 37 من إتفاقية لاهاي 1907 . الخاصة بتسوية النزاعات السلمية بأنه إن الغاية من التحكيم الدولي هي تسوية المنازعات بين الدول بواسطة قضاة تختارهم هي على أساس احترام القانون واللجوء إلى التحكيم يستنتج التزاما بالوضوح بحسن نية للقرار الصادر 5

1-عبد الكريم علوان ، مرجع سابق ، ص 184

2-محمد المجذوب ، القانون الدولي العام ، منشورات الحلبي الحقوقية، ط6 ، لبنان 2007،ص 796

3-منتصر سعيد حمودة ، القانون الدولي المعاصر دار الفكر الجامعي، ط1 الإسكندرية 2008 ،ص 55

4-غازي حسن صابريني ،الوجيز في مبادئ القانون الدولي العام ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ,ط1,عمان 2009 ,ص79

5-محمد المجذوب ، مرجع سابق ، ص825

المطلب الثاني : الوساطة في القانون الدولي :

وسنتطرق في هذا المطلب إلى تعريف الوساطة وذكر أشكالها والتمييز بينها وبين المصطلحات المشابهة لها

الفرع الأول : تعريف الوساطة :

تعتبر الوساطة من الأساليب المشهورة لتسوية النزاعات الدولية ,يتدخل فيها طرف ثالث ليوقف ادعاءات الأطراف المتنازعة ,وليدعوهم إلى حل الخلافات القائمة بينهم بالمفاوضات أو استئنافها إن كانت قد قطعت أو وصلت إلى طريق مسدودة [1] بمعنى سعي دولة لإيجاد حل لنزاع قائم بين دولتين عن طريق إشراكها مباشرة في مفاوضات تقوم بها الدولتان المتنازعتان للتقريب بين وجهات النظر [2]

وقد وضعت اتفاقية لاهاي لسنة 1907 الخاصة بتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية القواعد المتعلقة بالوساطة حينما ألزمت الدول المتعاقدة على أن تلجأ بقدر ما تسمح به الظروف ,إلى أن وساطة دولة أو دول صديقة قبل أن تشتبك في الحرب من أجل نزاع بينهما وهو ما أوضحته المادة 2 من الاتفاقية,ثم أعلنت في المادة الحوالية أنه من المفيد والمرغوب فيه أن تقوم إحدى أوبعض الدول الأجنبية عن النزاع من تلقاء نفسها بعرض خدماتها الودية أو وساطتها بقدر ما تسمح الظروف أن يعتبر مثل هذا العرض بأي حال عملا غير ودي قبل أي من الدول المتنازعة [3] كما نصت العديد من المواثيق الدولية والإقليمية بشكل مريح على الوساطة منها ميثاق منظمة الأمم المتحدة وميثاق جامعة الدول العربي وميثاق الإتحاد الإفريقي (منظمة الوحدة الإفريقية سابقا) واعتبروها وسيلة تتميز بتسهيل إجراء الحوار ,والتخفيف من حدة الجفاء بين المتنازعين ,والتوفيق بين مطالبهم المتضاربة ومساعدتهم على إيجاد الحلول الودية والعادلة لمنازعاتهم 4

ولم يكتف ميثاق الإتحاد الإفريقي بتسجيل هذا المبدأ بل نص على إنشاء لجنة متخصصة تكون وظيفتها حسم المنازعات التي يمك أن تقع بين بعض الدول الأعضاء في الإتحاد عن طريق اختيار أي أسلوب من تلك الأساليب ،إذ نصت المادة 19 من ميثاق الإتحاد الإفريقي على ما يلي ((تتعهد الدول الأعضاء بتسوية جميع المنازعات التي تنشأ فيما بينها بالوسائل السلمية وتحقيقها لهذه الغاية قررت إنشاء لجنة للوساطة والتوفيق و التحكيم ,تؤلف وتحدد شروط الخدمة فيها بمقتضى بروتوكول يوافق عليه مؤتمر رؤساء الدول والحكومات)) .5

1-محمد ذيب ،التسوية السلمية لنزاعات الحدود الدولية في العلاقات الدولية المعاصرة ، رسالة ماجستير ،كلية العلوم القانونية والإدارية ،جامعة الشلف ، سنة 2009-2010 ، ص 18

2-عبد الكريم علون ، مرجع سابق ، ص 185

3-المرجع نفسه ص 186

4-محمد المجذوب ، مرجع سابق ، ص 798

5-محمد ذيب ، مرجع سابق ، ص 19

الفرع الثاني : أشكال الوساطة

تبرز الحاجة إلى الوساطة عندما تتأزم الأوضاع بين الأطراف وتلوح في الأفق أمارات الحرب , أو عندما يكون القتال محتدما , وتكون مهمة الوسيط في هذه الحالة بذل الجهود لوقف إطلاق النار تمهيدا لإجراء مفاوضات تؤدي إلى حل نهائي للنزاع , إذ يمكن للوساطة أن تتم إما بطلب من الأطراف المتنازعة وهو ما يصطلح عليه بالوساطة المطلوبة , أو بمبادرة من طرف ثالث وهو ما يصطلح عليها بالوساطة المعروضة , و الذي يمكن في أي من الحالتين أن يكون دولة أو مجموعة دول أو شخصـا طبيعيا أو منظمـة دولية أو إقليمية وبذلك نأخذ أشكالا مختلفة منها [1]

أولا : الوساطة الجماعية :

وهي ما تقوم به عدة دول أو أشخاص من جهود ومساع ديبلوماسية لتسوية نزاع ما بناءا على طلب من الأطراف المتنازعة ,أو من خلال عرض تتقدم به الجهات الوسيطة وتحظى بموافقة أطراف النزاع .

وتكون هذه الوساطة بتكليف من منظمة دولية أو إقليمية فقد نجحت الوساطة التي قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية وثلاث دول أمريكية جنوبية في حل النزاع القائم بين دولتي البيرو والإكوادور بخصوص قضية رسم الحدود بينهما ,وانتهت الوساطة بقبول مخطط لتسوية النزاع في جانفي 1942. [2]

كما نجحت الوساطة التي قامت بها لجنة تنقية الأجواء العربية المنبثقة عن القمة العربية في الدار البيضاء عام 1985 في تسوية الخلاف بين سوريا والأردن .

ثانيا : الوساطة الفردية :

وهي قيام دولة أو شخصية دولية معروفة (فرد) بجهود للتوسط بين الأطراف المتنازعة شريطة موافقتهم على ذلك غير أنة في الفترة الأخيرة أصبح تفضيل وساطة شخصية دولية لها من المؤهلات والحنكة الدبلوماسية ما يمكنها من حلحلة النزاع والمساهمة في حل النزاع ,ولعل التاريخ حافل بعديد الأمثلة من هذا القبيل ,منها وساطة الرئيس الجزائري الراحل هواري بومدين بين إيران والعراق والتي بدأها باجتماعين لقادة البلدين وانتهت بتوقيع معاهدة في بغداد في 13 جوان 1975 انتهى بموجبها النزاع الدامي بين الجارتين وتم تسوية النزاع من خلال تعهد العراق بتعيين الحدود البرية وإيران بتعيين الحدود المائية في شط العرب ,وتعهد البلدين بمنع تسلل العناصر التخريبية المناوئة للبلدين على اعتبار أن كل بلد منهما كان يحتضن معارضة البلد الآخر. [3]

1-محمد ذيب ، مرجع سابق ، ص 799

2-سكاك مختار ، حل النزاعات الدولية على ضوء القانون الدولي ،رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ،جامعة وهران ,2011.201

3- محمد ذيب ، مرجع سابق ، ص 20

ثالثا : الوساطة التعاقدية :

هذا النوع من الوساطة يكون بموجب معاهدة تتضمن نصا يلزمها باللجوء إلى وسيلة الوساطة في حالة نشوب حرب معين بينهما وهذا النوع ليس بحديث النشأة , إذ تم تطبيقه في النزاع الذي قام بين فرنسا وروسيا حول مقاطعة لكسمبورغ عام 1867 بوساطة بريطانيا , كما عرف أيضا في الوساطة التي قامت بين الجزائر عام 1980 في النزاع القائم بين الولايات المتحدة الأمريكية وإيران حول ما يعرف بأزمة الرهائن الأمريكيين المحتزيين في طهران , والتي نتج عنها تجميد الأموال والأصول الإيرانية في البنوك الأمريكية وانتهى هذا النزاع بموجب اتفاقية الجزائر بتاريخ 19 جانفي 1981 ,تتبعه تسوية شاملة لملف الأزمة من خلال محكمة دولية فصلت في المنازعات الخاصة بالاستثمارات والادعاءات المتعارضة بين الدولتين. [1]

الفرع الثالث : التمييز بين الوساطة والمصطلحات المتشابهة لها

قد تتداخل بعض المصطلحات من وسائل تسوية النزاعات الدولية مع مصطلح الوساطة ،فأقرب هذه المصطلحات هو المساعي الحميدة التي تشترك مع الوساطة في تدخل طرف ثالث ، بينما الإختلاف بينهما من حيث أن الوسط لا يكتفي بحيث أطراف النزاع على التفاوض فحسب وإنما يشارك في الجلوس مع أطراف النزاع بينما الطرف الذي يقوم بالمساعي الحميدة يتوقف دوره عند جلوس أطراف النزاع على طاولة المفاوضات ،وهو لا يقترح الحلول ولا يشارك في إيجادها ، بل يقتصر دوره على تهيئة الظروف السياسية والمادية التي تسمح بلقاء طرفي النزاع،ويقوم بتوجيه النصائح لطرفي النزاع قبل جلوسها للتفاوض،ويمكن للطرف الذي يقوم بالمساعي الحميدة أن يتحول إلى وسيط في مرحلة معينة من النزاع ، وقد يعود من جديد إلى المساعي الحميدة. [2]

أما بين الوساطة والتوفيق ،فقد تتحول الأولى إلى الثانية إذا ما رأى أطراف النزاع ،ذلك أ، التوفيق يعبر عن مرحلة أكثر تقدما في فعالية الطرف الثالث نحو فض النزاع،وبالتالي فإن التوفيق قد ارتكز في نشأته على الوساطة والتحقيق من الناحية التاريخية [3]

1-محمذ ذيب ، مرجع سابق ، ص21

2-محمد أحمد عبد الغفار ، مرجع سابق، ص 30

3-المرجع نفسه ، ص 3

الفرع الرابع : مهمة الوسيط

باعتبار الوساطة طريقة لتحقيق التسوية السلمية للنزاع فمهمة الوسيط يشترك اشتراكا فعالا في التسوية ، من خلال التوفيق بين المطالب المتضاربة لأطراف النزاع والتخفيف من حدة الجفاء والخلاف ،وليس لما تعرضه الدولة التي تقوم بالوساطة أية صفة إلزامية من قبل الدول المتنازعة ،سواء كان توسطها أو تقديمها للخدمات الودية بناءا على طلب هذه الدول أو إحداها أو من تلقاء نفسها،وتنتهي مهمة الدولة الوسيطة عند تسوية النزاع أو عندما يقرر أحد طرفي النزاع أن الالتزامات المقدمة منه غير مقبولة .[1]

هذه المهام نصت عليها المواد من 4إلى7 من اتفاقية لاهاي لسنة1907 الخاصة بتسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية.[2]

الفرع الخامس : التطبيق الحديث للوساطة

استخدمت الوساطة حديثا بهدف وضع حد للحروب الأهلية ،ولعل المثال الأبرز على ذلك ما حصل في عام 1947 حينما تبنت الدول العشرون المشتركة في مؤتمر الدفاع عن الدول الأمريكية المجتمع في (كويتاندينا) بالبرازيل بالإجماع اقتراحا يدعوا للقيام بوساطة مشتركة لإنهاء الحرب الأهلية التي كانت دائرة في باراغواي وقضت الخطة التي وضعنها أورغواي بإرسال رسائل إلى كل من طرفي النزاع تطلب فيها وضع حد سريع للقتال [3]

كما عرضت منظمة التحرير الفلسطينية بمناسبة الأزمة بين الولايات المتحدة الأمريكية وإيران في نوفمبر 1979 ،حيث تم قبول هذا العرض من قبل الدولتين ،غير أنه سرعان ما قامت الحكومة الأمريكية بسحب قبولها ،كي لا يعتبر ذلك أنه بداية الاعتراف الأمريكي بمنظمة التحرير الفلسطينية.

يضاف إليها الوساطة الأمريكية الناجحة بين جمهورية مصر العربية والحكومة الإسرائيلية دوار في إنهاء الصراع المصري الإسرائيلي بموجب التوقيع على اتفاق كامب ديفيد في 17 سبتمبر 1978 ومعاهدة السلام في 26 ماي 1979 وتجدر الإشارة إلى وساطة الأمين العام للأمم المتحدة السيد (بيريز دي كوليار) والتي نجحت في وضع حد لحرب مدن السلفادور .

كما اشتهرت بعض الدول بفعالية وساطتها في قضايا حساسة وهو ما عرفت به الجزائر من خلال دورها الفعال الذي لعبته في عدة نزاعات دولية كأزمة الرهائن الأمريكيين في طهران والذي انتهى باتفاق الجزائر في 19 جانفي 1981 ،إذ تعرض أحد الكتاب لهذا الموضوع:((لم يكن دور الجزائر بدور الوسيط السلبي،بل دور الوسيط الإيجابي...فعمل الدبلوماسية الجزائرية في هذا الصـــدد كان بمثابة الاختصار لتقنيـــات المفاوضات الدوليـــة)). 4

1-علي صادق أبو هيف، مرجع السابق،ص559.

2-عبد الكريم علوان، مرجع السابق، ص 186.

3-عمر سعد الله ،القانون الدولي لحل النزاعات ،ط2،دار هومة ،الجزائر،2010،ص78

4-بسكاك مختار، مرجع سابق، ص.85 .86

و التاريخ الحديث يحمل في طياته عديد الأمثلة عن عمليات وساطة ، منها تلك التي تقدمت بها وعرضتها منظمة التحرير الفلسطينية بمناسبة الأزمة بين الولايات المتحدة الأمريكية وغيران في نوفمبر 1979 ن حيث تم قبول هذا العرض من قبل الدولتين ، غير أنه سرعان ما قامت الحكومة الأمريكية بسحب قبولها ، كي لا يعتبر ذلك أنه بداية الإعتراف الأمريكي بمنظمة التحرير الفلسطينية .

كما كان للوساطة الأمريكية بين جمهورية مصر العربية والحكومة الإسرائيلية دورا في إنهاء الصراع الإسرائيلي بموجب التوقيع على اتفاق كامب ديفيد في 17 سبتمبر 1978 ومعاهدة السلام في 26 ماي 1979 .

وتجدر الإشارة إلى وساطة الأمين العام للأمم المتحدة السيد (بيريز دي كوليار) والتي نجحت في وضع حد لحرب مدن السلفادور كما اشتهرت بعض الدول بفعالية وساطتها في قضايا حساسة وه ما عرفت به الجزائر من خلال دورها الفعال الذي لعبته في عدة نزاعات دولية مثل أزمة الرهائن الأمريكيين في طهران والذي انتهى باتفاق الجزائر في 19 مجانفي 1981 ، إذ تعرض أحـــد الكتاب لهذا الموضوع بقولـه ((لم يكن دور الجزائر بدور الوسيط السلبي ،بل دور الوسيط الإيجــابي ... فعمل الديبلوماسية الجزائريــة في هذا الصدد كان بمثابة الإختصار لتقنيات المفاوضات الدولية)) [1]

1-بسكاك مختار ، مرجع سابق، ص 86 .

الفصـــــل الثـانــي

مساعي الوساطة المقترحة في حل النزاعـــــــات الإفريقيـــة

المبحث الأول : النزاع في الصحراء الغربية ووساطة الأمم المتحدة

سادت الحروب الدفاعية أو التحررية خاصة في الفترة ما بعد الحرب العالمية الثانية في عدة مناطق من العالم ولا يختلف فقهاء القانون الدولي في القول أن الحرب التي كانت دائرة في الصحراء الغربية ما بين 1975 و 1991 تندرج ضمن الحروب الدفاعية في إطار عام ، وهذا باعتبار أن المقاتلين الصحراويين يعتقدون أنفسهم يحاربون القوات الغازية لإقليم الصحراء الغربية، سواءا كانت القوات الإستعمارية الإسبانية (قبل الإنسحاب) أو القوات الموريتانية (قبل الإنسحاب أيضا) ، أو قوات الجيش المغربي منذ سنة 1976. 1

لذلك يمكن تصنيف الحرب التي كانت دائرة في الصحراء الغربية هي بأنها حرب تحررية وأن جبهة البوليساريو تعتبر هي الأخرى حركة تحررية ، وه ما جعل غالبية المجتمع الدولي يعترف بها ، من منطلق أن الشعب الصحراوي له خصوصيات تميزه عن الشعوب الأخرى وأنه يخوض كفاح استرداد الأرض وتصفية الإستعمار. 2

المطلب الأول : لمحة تاريخية عن النزاع في الصحراء الغربية

تعتبر إسبانيا أول من أطلق تسمية الصحراء على أراضي الساقية الحمراء ووادي الذهب ، ولم يكن ذلك اعتباطيا بل كان نابعا من سياسة مقصودة تعبر عن نوايا استغلالية للمنطقة من طرف الإحتلال الإسباني ، ورفع أنظار الدول المتاخمة للصحراء الغربية من جهة وكذا قتل روح المقاومة لدى أهلها من جهة أخرى .

ورغم أن مؤتمر برلين لسنتي 1884-1885 الذي صاغ طرق الممارسة الإستعمارية ومنح لإسبانيا الساقية الحمراء ووادي الذهب إلا أن الإحتلال الفعلي لم يستطع تحقيقه إلا في سنة 1934 وذلك باحتلال" سمارة " بعد تحالف ثم بين اسبانيا وفرنسا والمغرب للقضاء على المقاومة الصحراوية وفي 1967/12/19 تم اتخاذ مدينة العيون كعاصمة للإقليم ، وبالتالي وقوف الإسبان ضد قرارات الأمم المتحدة الداعمة لفكرة تصفية الإستعمار من الإقليم. 3

إلا انه في 1974/08/22 قبلت إسبانيا بتنظيم الإستفتاء تحت إشراف الأمم المتحدة ، هذا الإستفتاء فيما بعد رفضته المغرب وموريتانيا خشية من أن الصحراويين لن يصوتوا لإستقلال كامل ينفصلون به عن إسبانيا .4

حيث تقدم المغرب بطلب إلى الأمين العام للأمم المتحدة وإلى الحكومية الإسبانية في 1974/09/23 لإحالة ملف الصحراء الغربية إلى محكمة العدل الدولية في لاهاي لتبدي رأيا استشاريا لتعزيز مطالبة بما اسماه حقوقه التاريخية على الإقليم وقد وافقت الجمعية العامة على الطلب المغربي بأن اتخذت قرارا تضمن ثلاث طلبات : أولها تقديم محكمة العدل فتوى أو رأيا استشاريا يساعد الأمم المتحدة على اتخاذ موقف من الأطروحات المغربية والموريتانية التي تقوم على أن الدولتين قد حافظتا حسبهما على روابط قانونية مع الصحراء الغربية تؤثر على وحدتها الترابية ، وثانيا إرسال بعثة أممية إلى الصحراء بهدف إعداد تقرير ، وثالثا تعليق اسبانيا للاستفتاء المزمع إجراؤه هناك. 5

1-عبد النبي مصطفى ، استفتاء تقرير المصير في الصحراء الغربية ،أطروحة دكتوراه جامعة الجزائر 1، 2013-2014، ص 31.

2- عمر صدوق ،قضية الصحراء الغربية في إطار القانون الدولي والعلاقات الدولية ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1986، ص 169.

3-كفيسي نجلاء ، العلاقات الجزائرية المغربية آفاقها واقعها تطورها ومستقبلها ،مذكرة ماستر، قسم العلوم السياسية ،جامعة بسكرة 2012.2013 ، ص 35

4-إسماعيل معراف، الصحراء الغربية في الأمم المتحدة وحديث عن الشرعية الدولية ، دار هومة ، الجزائر ،2010، ص 99

5-عمر سعد الله ، مرجع سابق،ص 162

وبعد صدور فتوى محكمة العدل الدولية جاء في محتواها أنه لم يثبت لدى هذه الأخيرة وجود روابط قانونية ، من شأنها أن تؤثر على تطبيق القرار 1514 (xv) المتعلق بتصفية الإستعمار من الصحراء الغربية ، وعلى الخصوص تطبيق مبدأ تقرير المصير من خلال التعبير الحر والحقيقي عن إرادة سكان المنطقة .[1]

ومن ثم أكدت المحكمة في الفتوى أن إقليم الصحراء الغربية خاضعا لعملية تصفية الإستعمار ، ويجب أن يعطى شعبها حق تقرير المصير بواسطة إجراء إستفتاء للسكان الأصليين ، ومن خلاله يخيرون بين قيام دولتهم المستقلة على إقليم الصحراء الغربية أو إقامة اتحاد ما مع المملكة المغربية ، وهو ما يعني أن المحكمة اعتبرت أن التحرر من الإستعمار بمثابة مبدأ قانوني جديد يفضي إلى إعطاء شعب معين حق تقرير المصير عن طريق عمل استفتاء لشعب الأراضي المستعمرة ومن الملاحظ أن المغرب لم يقبل بهذا الرأي وأقام ادعائه بشأن تملك الصحراء على أساس الحق التاريخي والذي يمتد قبل الإحتلال الإسباني لأراضي الصحراء هذا من جهة ، ومن جهة أخرى حاول عمل على الجزائر في النزاع من خلال ادعائه أن لها مطامع إقتصادية وطبيعية في الصحراء الغربية ، محاولا بهذه الإدعاءات كسب تعاطف المجتمع الدولي . [2]

الفرع الأول : الموقف المغربي من قضية الصحراء الغربية

يمثل مبدأ الحق التاريخي القاعدة الأساسية للتحرك المغربي ، وهو الإطار الذي تبنى عليه مختلف الحجج المغربية في مطالبتها باسترجاع إقليم الصحراء الغربية ، باعتبارها جزء من المغرب الضائع الذي يجب استرجاعه لبناء المغرب الكبير وفق الرؤية التي حددها زعيم حزب الإستقلال " علال الفاسي " من خلال الكتاب الأبيض الصادر في نوفمبر 1955 وفق ما يعرف بالمسيرة الخضراء . [3]

1- القرار 1514 (xv) أعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ :1960/12/14 ، تاريخ الإطلاع : www.um.org 2017/03/30

2- عمر سعد الله، ، المرجع السابق ، 164

3- كفيسي نجلاء ، المرجع السابق ، ص 38

ويمكن إيجاد حجج وإدعاءات المغرب في تبعية الصحراء الغربية له فيما يلي : [1]

- ✓ التاريخ المشترك والإمتداد الجغرافي في الإقليم
- ✓ الصلات الدينية والحقوق التاريخية المشتركة
- ✓ لجوء بعض الشخصيات الصحراوية بعد إعلان جبهة البوليساريو للحرب في 20 ماي 1973الى ملك المغرب مقدمين بيعتهم له
- ✓ مبايعة بعض أهل الصحراء للملك محمد الخامس بصفته أميرا للمؤمنين وهذه المبايعة في نظر النظام الملكي تعد عقدا سياسيا تترتب عنه ظاهرة السيادة على أرض وسكان الصحراء الغربية
- ✓ قلة عدد السكان الأصليين وعدم قدرتهم على تسيير شؤونهم
- ✓ مصادقة الجماعة الصحراوية على اتفاقية مدريد الثلاثية
- ✓ روابط الولاء كما حدد الرأي الإستشاري لمحكمة العدل الدولية [2]

1-اسماعيل معراف ، مرجع سابق ، ص 41.40

2-ورد في الرأي الإستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادرة في 1975/10/16 مايلي :

(وبعد فحص ما قدمته المغرب كإثبات لسيادته التاريخية على الصحراء الغربية لا يقوم دليلا على وجود روابط سيادة إقليمية من المغرب والصحراء ، بالرغم من وجود علاقات تبعية روحية دينية بين بعض قبائل المنطقة والسلطان) للمزيد أنظر عمر سعد الله القانون الدولي لحل النزاعات ، مرجع سابق ، ص 163

الفرع الثاني : الموقف الجزائري من قضية الصحراء الغربية

يستند الموقف الجزائري اتجاه القضية الصحراوية إلى ثلاث ركائز أساسية وهي أساس أي تحرك سياسي أو إستراتيجي حيث : [1]

- ✓ تعتبر الجزائر طرفا مهتما بالموضوع والمنظمات الدولية تعامل الجزائر على هذا الأساس
- ✓ حق تقرير المصير هو الآلية الأكثر ضمانا لحق الشعب الصحراوي كما يمكن تحديد الموقف الجزائري حسب تقرير البعثة الأممية من أجل تقصي الحقائق المرسلة إلى الصحراء الغربية سنة 1975. [2] وفق النقـاط التاليـة : [3]
- ✓ نفت نفيا قاطعا أي مطامع ترابية في الإقليم
- ✓ تمسك بضرورة خروج الاستعمار من المنطقة وفق مبادئ الأمم المتحدة ومقررات منظمة الوحدة الإفريقية
- ✓ احترام إرادة الشعب الصحراوي في الإختيار الحر والبعيد عن المساومات
- ✓ مساندتها للشعوب الراغبة في تقرير مصيرها يستمد شرعية من التجربة الثورية والمواثيق الرسمية الجزائرية

1-كفيسي نجلاء ، مرجع سابق ، ص 39

2-تعتبر هذه البعثة الأولى من نوعها التي تصل إلى الصحراء الغربية ، حيث مكثت من 12 ماي إلى 17 من الشهر عام 1975 ، وكان الهدف من إرسال هذه البعثة بالنسبة للأمم المتحدة يتمثل في :

-مراقبة المعلومات التي كانت تعطيها القوة المديرة (إسبانيا) كل سنة

-دراسة وضعية الإقليم من جميع الجوانب

-معرفة طموحات سكان المنطقة فيما يخص مستقبلهم

-محاولة تحديد مواقف الدول المعنية بالنزاع

لأكثر تفصيلا أنظر : إسماعيل معراف ، مرجع سابق ، ص 110-111

3-نفس المرجع ، ص 113

المطلب الثاني : وساطة الأمم المتحدة في نزاع الصحراء الغربية

سعت منظمة الوحدة الإفريقية إلى إيجاد تسوية لهذا النزاع منذ 1976 ، والذي كان يهدد استقرار الجزء الشمالي الغربي للقارة السمراء ، إلا أنه وكعادتها في جميع المنازعات الإفريقية لم تعمد المنظمة إلى الوسائل القانونية لتصفية النزاع من خلال الوساطة والتحكيم التي تنص عليها المادة 19 من ميثاقها ، بل فضلت عوض ذلك اعتماد الأساليب السياسية والدبلوماسية الخاصة للبحث عن صيغ توافقية بين أطراف النزاع ، ومن الأساليب محاولة التماس الحلول عن طريق مؤتمرات رؤساء الدول والحكومات وعبر موظفيها من خلال تشكيل لجان للحكماء ولجان للمتابعة [1]

ومع فشل منظمة الوحدة الإفريقية تقدم الأمين العام للأمم المتحدة السيد خافبير ديكويلار بمقترحات لتسوية سلمية لمشكلة الصحراء الغربية .

الفرع الأول : نشأة المينورسو ومخطط التسوية

تقوم مقترحات المنظمة الأممية على أساس تنظيم استفتاء لتقرير مصير الإقليم في اتجاه خيارين : الاندماج مع الغرب أو الاستقلال عنه وعلى ضوء ذلك تم تعيين ممثل خاص للأمين العام الأممي قام بوضع خطة تفصيلية لتنظيم الاستفتاء ، حيث أصدر مجلس الأمن في 1991/04/19 القرار الأممي رقم 690 ، بإنشاء بعثة أممية في الإقليم سميت بالمينورسو .

تقوم هذه البعثة على مشروع الإستفتاء على أساس أن يبدأ سريان وقف إطلاق النار في 1991/09/06 ويهدف هذا المشروع الأممي إلى الوصول لحل عادل ونهائي لمسألة الصحراء الغربية يمكن سكان الإقليم من ممارسة حق تقرير المصير دون أن قيود عسكرية أو إدارية بين الإستقلال أو الإندماج مع المغرب إلا أن هذا الأخير بم يف بالتزاماته من خلال شنه هجمات عسكرية بداية سنة 1992 بهدف إجبار العائلات الصحراوية لدفعهم إلى الفرار خارج الإقليم حتى يمنعهم من المشاركة في الإستفتاء ، وكذا الضغط على الباقين منهم لعرقلة المشروع الأممي يضاف أليها نقل حوالي 170 ألف مغربي من المدن المغربية إلى الصحراء الغربية في محاولة من المغرب لتغيير الوضع الديمغرافي تحسبا لأي عملية استفتاء مرتقبة .[2]

وأمام هذا الإنسداد الجديد قدم المبعوث الشخصي للأمين العام مقترحات أخرى ، وبذلك ظهرت فكرة الإتفاق الإطار كبديل للمخطط .

1-عبد النبي مصطفى ، مرجع سابق ، ص 198

2-اسماعيل معراف ، مرجع سابق ، ص 236

الفرع الثاني : مشروع بيكر

بعد الإنسداد الذي أصبح يواجه مخطط التسوية بسبب الخلاف حـول مشكلـة تحديد هوية المجموعات القبلية المصنفة ، وبسبب مشكلة الطعون المغربية بخصوص من رفضت عضويتهم من طرف لجنة تحديد الهوية .

وأمام كل هذا ، اقترح الأمين العام الأسبق للأمم المتحدة كوفي عنان على مجلس الأمن والأطراف المتنازعة حلول ومقترحات جديدة كان من ورائها السيد جيمس بيكر ، وبذلك ظهرت فكرة الإتفاق –الإطار الذي وصف بالحكم الذاتي في إطار السيادة المغربية .

ومضمون مهمة جيمس بيكر ترتكز على ثلاث عناصر هي : [1]

- ✓ تقدير إمكانية مواصلة تطبيق مخطط التسوية بعد مشاورات مع الأطراف .
- ✓ تحديد إن كان يتطلب بعض التعديلات ، تكون مقبولة من الطرفين .
- ✓ في حالة السلب ، إعطاء التوصيات اللازمة من أجل حل النزاع .

ومن بين دوافع تجميد مخطط التسوية واللجوء إلى الإتفاق – الإطار ما يلي :

- ✓ خوف المغرب من نتائج تقرير المصير للشعب الصحراوي وفق مخطط التسوية في ظل رفض لجنة تحديد الهوية لأكثر من 130 ألف عضوية كان مصدرها المغرب ، وبالتالي ظهور مؤشرات خيار الإستقلال والإنفصال .
- ✓ لم يعد مخطط التسوية يوفر للمغرب هامشا كبيرا للمناورة من أجل رابح الوقت .
- ✓ إستئناف الحرب من جديد سيكلف الخزينة المغربية أموالا طائلة وهو ما سيضاعف من الأزمة الإقتصادية والإجتماعية داخل المغرب وقد يتسبب الوضع في انفجار سياسي .

ويضاف إلى ذلك كله ، تحسن الأوضاع السياسية والأمنية في الجزائر وعودتها الوفية للساحة الدولية وموقفها الدائم لحق الشعب الصحراوي في تقرير المصير والإستقلال وفق القرارات الشرعية الدولية .

وبما أن مشروع جيمس بيكر يهدف إلى اقتسام السلطة بين المغرب والصحراويين على الإقليم من خلال الحكم الذاتي ،اعتبره الصحراويون حلا مغربيا في الأصل ورفضوه رفضا مطلقا ، متمسكين بمخطط التسوية وتقرير المصير .

وهو ما جعل الأمين العام للأمم المتحدة يقدم تقريرا مفصلا لمجلس الأمن يتضمن مقترحات جديدة للإتفاق الإطار في 2001/06/20 ، بعدها أصدر مجلس الأمن القرار رقم 1359 بتاريخ 2001/06/29 ، يتضمن موقف من المقترحات حول الإتفاق الإطار .

تضمن هذا القرار تمديد عهدة المبنورسو ، ودعم الجهود التي يقوم بها الأمين العام الرامية إلى دعوة الأطراف إلى الجلوس إلى طاولة واحدة ، وإجراء محادثات غير مباشرة عن طريق مبعوثه الخاص .جيمس بيكر. وتشجيع الأطراف على دراسة مشروع الإتفاق –الإطار وتقديم إقتراح أو تعديل حول بنوده [2]

1–تقرير الأمين العام ، عام 5/613/2001 المؤرخ في 2001/09/20

2–أنظر قرار مجلس الأمن رقم 5/1359 الصادر بتاريخ 2001/06/29

الفرع الثالث : مشروع بيكر 02 :

كان مخطط بيكر الثاني الذي يسمى مخطط السلام مختلفا عن المخطط الأول واحدث نوعا ما من الإرتباك في المنطقة لقد تجاوز اتفاق الإطار ليشترط في شيء من التفصيل إجراء استفتاء تقرير المصير في آجال ليست قبل أربع سنوات ولا تتجاوز خمس سنوات بعد التاريخ الرسمي لبدء تنفيذ المخطط خلال هذه السنوات يتم منح شعب الصحراء الغربية حكما ذاتيا مع اشتراك إدارة الحكم المحلي في السياسة الخارجية للملكة المغربية ودمج عناصر من جبهة البوليزاريو في الوفود الدبلوماسية المغربية في الخارج واشتراكهم في كل ما يتعلق بقضية الصحراء الغربية .

المؤهلون للتصويت على الإستفتاء هم كل الأشخاص الذين بلغو سن 18 أو أكثر وتضمنتهم القائمة الإحتياطية التي أعدتها المينورسو دون تأثير أي طعن أو اعتراض على ذلك ، كل الذين ظهرت أسماؤهم في قائمة العائدين التي أعدتها المفوضية السامية للاجئين بتاريخ 31 اكتوبر 2000 ، وهؤلاء القاطنون في الإقليم منذ30 ديسمبر 1999 بدون انقطاع الأمم المتحدة هي التي تحدد في النهاية المؤهلين للتصويت ويعتبر قرارها نهائيا وليس قابلا للطعن

قضايا أخرى عالجها المخطط ، تتعلق بالحملة الإنتخابية وطريقة التصويت وتخفيض القوات المسلحة وتراجعها داخل الثكنات وأخيرا اطلاق سراح المساجين والمعتقلين السياسيين [1]

ما يلاحظ على على مخطط بيكر الثاني هو إخضاعه لتعديلات كثيرة خاصة النقاط التي تحفظت عليها جبهة البوليزاريو في مخطط إتفاق الاطار مثل الدفاع الذاتي السياسة الخارجية والقضاء والشيء المهم هو التأكيد على تطبيق مبدأ تقرير المصير عبر الإستفتاء الحر والمباشر ، هذه التعديلات هي التي جعلت المغرب يتهم الأمم المتحدة بانحيازها لجبهة البوليزاريو .

كذلك لأن الفقرة النهائية في المخطط تسعى على موافقة الأطراف المعنية بالسلطة الكاملة للأمين العام الأممي في شرح المخطط وفي حالة وقوع خلاف حول معنى المخطط فإن تأويل الأمين العام هو الذي يؤخذ بعين الإعتبار ويكون ملزما بجميع الأطراف إلا أن طرفي النزاع أبديا اعتراضهما عليه وفي الملاحظات والتوصيات التي قدمها الأمين العام بعد إطلاعه على اعتراضات جميع الأطراف على بعض ما جاء في المخطط ، اهتم اعتراض المغرب الأساسي على وضع خيارين في سؤال الاستفتاء سيؤدي على الأرجح لخيار الإستقلال .

لذلك ففي التعديل تم إضافة خيار ثالث وهو الحكم الذاتي ، بالنسبة لإعتراض البوليزاريو الأساسي كان حول التفرقة بين مخطط التسوية ومخطط السلام .لأن مخطط السلام لا يترك حل القضايا المختلف عليها للتفاوض والإتفاق بين طرفي النزاع [2]

1-مسعود شعنان ، نزاع الصحراء الغربية والشرعية الدولية حقوق الإنسان وحق الشعوب المستعمرة في تقرير المصير جامعية الجزائر 3 كلية العلوم السياسية والإعلام ، 2007 ، ص 233

2-نفس المرجع ، ص 234

بل إن الأمين العام الأممي هو الذي يقرر ويحسم الموقف وليس لطرفي النزاع حق الإعتراض ، بل أكثر من ذلك اقترحت جبهة البوليزاريو على الأمين العام ومجلس الأمن اتخاذ الإجراءات الضرورية لتطبيق استفتاء تقرير المصير تحت طائلة الفصل السابع

لكن في القرار النهائي الذي حضي يدعم واجماع مجلس الأمن لم يفرض على طرفي النزاع تطبيق مخطط السلام بل طلب منهما التعاون مع الأمم المتحدة وفيما بينهما من أجل قبول وتطبيق المخطط . حدث هذا التعديل بعد اعتراض المغرب عن صيغة الإلزام الذي جاءت في المسودة الأولى التي تقدمت بها الولايات المتحدة .

إذا قانونيا لم تتم المصادقة على المخطط بل أصبح عبارة عن إقتراح ، أما المصادقة فلن تتم إلا بعد قبوله وتطبيق من قبل طرفي النزاع ، إلا أن جبهة البوليزاريو فاجأت الجميع وقبلت مخطط السلام مباشرة لما بدأ مجلس الأمم في التداول وذلك عبر ممثلها في الأمم المتحدة[1]

الفرع الرابع : إستفتاء تقرير المصير

وضعت منظمة الأمم المتحدة آليات ووسائل قانونية تمكن الشعوب المستعمرة من تقرير مصيرها ، ومن بينها أسلوب الإستفتاء الشعبي الذي مكن عدة شعوب من الحصول على الإستقلال والإنفصال عن الدول الإستعمارية وبالرغم من تقرير الإستفتاء ضمن مخطط التسوية ، لم تتمكن منظمة الأمم المتحدة من تنظيمه في إقليم الصحراء الغربية ، وبالرجوع إلى فترة الإستعمار الإسباني والذي كان يرغب في تنظيم استفتاء تقرير المصير قبل انسحابه ، إلا أنه تراجع عن ذلك ومنح إدارة الإقليم لفائدة كل من المغرب وموريتانيا بموجب اتفاق مدريد المنعقد في 1975/11/14 وبهذا الإجراء تم خرق احدى قواعد القانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة التي تمنع التنازل عن الأقاليم المستعمرة للدول أو الحكومات الأجنبية [2]

إضافة على ما جاء في مخطط التسوية ، فإن المحاولات الإضافية التي جاءت في مخطط جيمس بيكر ومحاولات تفعيله عبر اتفاقية هوستن التي مكنت لجنة تحديد الهوية من مواصلة عملها وتوصلها إلى إعداد القوائم الأولية للناخبين ، إلا أنها لم تتضمن أي إلزامية للتطبيق أو أي جزاءات على التطبيق وهو ما أدى إلى فشل هذا المخطط [3]

ونظرا للأهمية التي يكتسبها استفتاء تقرير المصير ، فإن تجسيده على أرض الواقع لا يكفي بالإعلان عنه ككل فقط ، بل ينبغي وجود نصوص قانونية لتجسيده طالما أن الإستفتاءات التي جرت سابقا في أقاليم مستعمرة حققت نتائج إيجابية ، كانت بموجب قانون أساسي يضمن شرعيتها وتنفيذها ، كما أن توفر إطار قانوني للإستفتاء يقتضي وجود هيئة دولية للإشراف عليه في إطار مؤتمر دولي برعاية منظمة الأمم المتحدة وبمشاركة الأطراف التي لها علاقة بالنــزاع 4

1- مسعود شعنان ، المرجع السابق ، ص 251

2-عبد النبي مصطفى ، المرجع السابق ، ص 251

3-عمر سعد الله ، تقرير المصير السياسي للشعوب ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط3 ، الجزائر 2008،ص 87

4-عبد النبي مصطفى ، المرجع السابق ، ص 254

أولا : أهمية وجود إطار قانوني للإستفتاء

تكمن أهمية الإطار القانوني للإستفتاء الذي يعتبر القانون الأساسي بمثابة الصورة المادية لممارسة الحقوق وكفالتها وعلى هذا الأساس فإن وجود إطار قانوني يضمن تنفيذ هذا الإستفتاء بضوابط معينة ، كما يتضمن معالجة الإشكالات التي من الممكن أن تثور خلال تنفيذه نظرا للمركز الذي يحتله في إطار تقرير المصير .

ويتضمن القانون الأساسي أو النظام الأساسي للإستفتاء العناصر التالية :

- ✓ التكلفة المالية للإستفتاء
- ✓ تحديد شروط الهيئة الناخبة (تحديد الهوية) [1]
- ✓ الحملة الإنتخابية
- ✓ طريقة التصويت أو الاقتراع
- ✓ فحص وإحصاء الأصوات
- ✓ الإعلان عن النتائج
- ✓ تجديد أجهزة المراقبة للاستفتاء الدولية والداخلية
- ✓ المنازعات الاستفتائية وكيفية الطعن في نتائج الاستفتاء

وبالتالي فوجود إطار قانوني للاستفتاء يتضمن حلولا لمختلف الإشكالات العملية التي يمكن ان تثار عند تطبيقه

ثانيا: ضرورة وجود هيئة دولية للاشراف على عملية الاستفتاء:

توجد عدة طرق للإشراف على عملية الإستفتاء لتقرير المصير ، منها إشراف هيئة الأمم المتحدة أو هيئة دولية تنشأ خصيصا لذلك او بالاتفاق بين الطرفين

اما في حالة اقليم الصحراء الغربية و استفتاء تقرير المصير فيه ، فقد عهد به إلى هيئة الأمم المتحدة والتي شكلت بعثة الأممية لتنظيمه ، إلا ان الصعوبات والعراقيل والإشكالات العديدة حالت دون تطبيقه وإتمامه وهو ما جعل صعوبات هذه الهيئة تهتز لهذا الفشل الذريع ، مما يجعل التفكير في آلية جديدة اكثر فعالية ، ويمكن في صيغة هيئة دولية تتشكل من عدة دول او حكومات ويعهد لها بتنظيم مؤتمر دولي يضع الصيغ والحلول لتنظيم هذا الإستفتاء .[2]

ويبقى من مهام هيئة الأمم المتحدة في حالة الإتفاق على مواصلة تنظيم الإستفتاء إيجاد مشروع قانون للإستفتاء ليحال بعد ذلك على مجلس الأمن لإصدار قرار ملزم بشأن تطبيقه في الإقليم .

1-يذكر في هذا الصدد أن لجنة تحديد الهوية التالية للمينورسو توصلت إلى غعداد قوائم الناخبين ، لكن بسبب الطعون المغربية توقفت العملية بسبب عدم وجود نصوص قانونية وإجرائية تبين كيفية التعامل مع هذه الطعون

2-مسعود شعنان ،المرجع السابق ، ص 237

ثالثا : دور الإنتفاضة الشعبية في تفعيل فكرة الإستفتاء

تعتبر الإنتفاضات والإحتجاجات التي يشهدها إقليم الصحراء الغربية وما تقابلها من انتهاكات صارخة لحقوق الإنسان من طرف الجانب المغربي ورقة ضغط لإعادة إبراز القضية على أنها مسألة تصفية إستعمار ولا تقبل أي حل غير الإستفتاء على تقرير المصير .

كما تعبر التقارير التي أعدا المبحوث الأممي كريستوفر روس والتي يرسلها دوريا إلى الأمين العام بشأن الإنتهاكات الحقوقية والطريق المسدود الذي يعترض العملية في الإقليم نتيجة تباعد الرؤى بين الطرفين ، يضاف إليها إمكانية عودة الصراع المسلح إلى المنطقة في حالة عدم إستئناف عودة بعثة المينوراسو للقيام بمهامها بعد أن طرد المغرب أعضائها عام 2016. [1]

وبالتالي فإن الصحراويون في الآونة الأخيرة نظرا لضعف هيئة الأمم المتحدة ووساطتها في حل النزاع ، أصبحوا يرون أن أسلوب الإنتفاضة الشعبية سيساهم في زيادة الضغط الإقليمي والدولي على المغرب خاصة من الدول الكبرى المهتمة بنزاع الصحراء الغربية مثل فرنسا وإسبانيا والولايات المتحدة الأمريكية ، والتي يمكن أن تمارس ضغوطا إضافية في إطار مجلس الأمن الدولي من أجل جعل المغرب يعود مجددا إلى الأخذ بفكرة الإستفتاء الشعبي وإلغاء فكرة الحكم الذاتي الموسع الذي اقترحته في سنة 2007 ، والتأكيد على أن مسألة الصحراء الغربية هي مسألة تصفية إستعمار. [2]

1-محمود معروف ، تقرير روس حول النزاع الصحراوي تاريخ الإطلاع 2017/04/07 www.alquds.co.uk/?p=699266

2-عبد النبي مصطفى، المرجع السابق ، ص 261 .

المبحث الثاني : الوساطة الجزائرية في النزاع الأثيوبي الإرتري :

لقد سعت الجزائر منذ استقلالها إلى دعم مبدأ تقرير المصير للدولة المستعمرة ، وقد سعت إلى خوض غمار تجربة صعبة في إحدى المناطق المعقدة في إفريقيا ،كونها تعاني أزمات متكررة ومتراكمة ، وهذا راجع إلى أن منطقة القرن الإفريقي بؤرة للنزاعات الدينية والعرقية وعلى السلطة وكذا النزاعات الحدودية التي تعتبر من أكثر النزاعات ظهورا في إفريقيا خاصة النزاع الأثيوبي الإرتري فقد عملت الجزائر على حل هذا النزاع أو النقطة الساخنة من خلال وساطتها بين الدولتين واعتبر هذا تحديا للجزائر في ظل الظروف التي كانت تعيشها خاصة في فترة العشرية السوداء ، مستغلة انعقاد المؤتمر الخامس والثلاثون لمنظمة الوحدة الإفريقية فهل نجحت الجزائر في فرض نفسها كوسيط لحل النزاع ؟ وهل حققت الأهداف المرجوة من هاته الوساطة ؟

المطلب الأول : الخلفية التاريخية للنزاع الإثيوبي الإرتري

وسنتناول من خلاله الواقع الجغرافي و الإجتماعي في كل من إثيوبيا واريتريا جذور النزاع وكذا أسبابه .

الفرع الأول : الواقع الجغرافي والإجتماعي لإثيوبيا لإريرتريا :

إثيوبيا دولة إفريقية عاصمتها أديسا بابا تقع في شرق إفريقيا يحدها من شمال إيرتريا ومن الشرق جيبوتي والصومال وكينيا ، ومن الغرب والشمال الغربي السودان [1] مساحتها 1.16 مليون كم ، معظم أراضيها زراعية بها حوالي 121.00 كم من المجاري المائية وقد تحولت إثيوبيا إلى دولة حبيسة جغرافيا بعد استقلال ايرتريا عنها سنة 1993 ، ومنه أصبح اقتصادها يعتمد على موانئ الدول المجاورة لها خاصة ميناء مصوع الإيرتري وميناء جيبوتي [2] ويبلغ عدد سكانها 88.013.491 نسمة سنة 2011 أما إجتماعيا فإن أثيوبيا تتكون من مزيج من الجنس الإفريقي للقبائل الإفريقية والجنس القوقازي التابع للقبائل العربية التي هاجرت إلى أثيوبيا من جزيرة العرب ومصر .

تتكون من 73 قومية تتبع مجموعات إثنية مختلفة ، وهذا إعتمادا على مجموعة من اللغات المتداولة ، و عليه يمكن تحدي أبرز القوميات المتواجدة في أثيوبيا فيما يلي :

أولا/الامهرة :

هي اللغة الوطنية الرسمية لإثيوبيا منذ القرن 13 م وهي اللغة الناطقة للحكومة يتكلمها حوالي 17 مليون أي ما يعادل نسبة 32 % ، وتوجد لغـــات أخرى مستعملـــة في أثيوبيا يبلـــغ عددها 85 لغة منها أورومنغا 31.6 % تيغرفا 6.1 % الصوماليـــة 6 % حيث تعود أصول الأمهرة إلى العناصر السياسية يتواجدون في المنطقة الوسطى في البلاد [3]

1-مجلة افريقيا قارتنا، العدد الثاني، أضواء على دول قارتنا، سنة 2013 ، ص 5

2-طه أحمد حسن العنكبي، تطورات الصراع الإثيوبي الإيرتري ومواقف القوى والمنظمات الإقليمية والدولية، مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية ، العددان 1 و2 ، المجلد الثالث، 2010 ، ص 50

3- amhlaric langage and culture mamuel .texas state university class of 2011 amanda imsatt and rachel wynn p 10.

ثانيا/التيجراي :

وتعود أصولهم إلى عناصر حامية يبلغ عددهم حوالي 5.37 مليون نسمة أي 10 من سكان أثيوبيا ،يتواجدون في المنطقة الشمالية على الحدود الجنوبية لإريتريا يدين أغلبهم بالمسيحية الأرثوذكسية حيث نجحـــوا بالتعاون مع الجبهة الشعبية لتحرير إريتريا في إسقاط نظام (منجستو) ، وهم حاليا العنصر الرئيسي في تشكيل الجبهة الحاكمة حاليا .

ثالثا/الأورومو :

أصولهم من العناصر السياسية ، عدد يبلغ حوالي 22 مليون أي ما يعادل 40 من نسبة السكان ، يتحدث لغتهم بصفتها لغة أولى 35 % من السكان يتمركزون في وسط الهضبة الإثيوبية وغربها في منطقة (كافا) ، معظمهم بدين الإسلام حيث عانى أبناء القومية الإسلامية من تعرضهم للاضطهاد من خلال نشر اللغة الأمهرية وقيمها وعاداتها .
وقد طالب الأورومو سنة 1972 باستعمال لغتهم في التعليم وكان الشعور القومي لديهم أحد العناصر المحركة لثورة (1973) ، وهم يمثلون إحدى قوى المعارضة الرئيسية للنظام الحاكم حاليا بعد أن أعلنوا انسحابهم من الائتلاف الحاكم في شهر يونيو 1992 ، وكانوا قد خاضوا عمليات تمرد ضد الجهة الحاكمة لكن الأخيرة تمكنت من احتوائها [1]

رابعا/العفر:

تعد القومية الفرية من القوميات الأثيوبية الخمس الكبرى وينتمون في الأساس إلى القبائل العربية الإسلامية ، يمثلون 4 % من الشعب الأثيوبي ، تنتشر في الجزء الشرقي وحتى في الحدود المشتركة مع جيبوتي واريتريا ،حيث تمتد أصولهم القومية وقد ظلت قومية العفر مستقلة عبر التاريـخ حتى ضمها الإمبراطـــور هيلاسيلاسى عام 1950 حيث يخصص النظام الحالي للعفر الإقليم الإداري رقم 02 ويسمى إقليم (الدناكل) وزعيمهم الروحي هو (علي ميراح) [2]

خامسا/الصوماليا:

يعود أصلهم إلى القبائل العربية الصومالية الذين هاجروا إلى إثيوبيا ، معظهم بدين الإسلام ، يمثلون 2 % من السكان يتواجدون في جنوب شرق أثيوبيا في الحدود المشتركة مع الصومال كما توجد إلى جانب المجموعات القبلية السابقة العديد من القوميات الأثيـوبية الصغيـــــرة ، أبرزها الجـوارحي ، الفلاشا ، الديلامو ، بني شنجول ، الديري و اليمنيون [3]

1–طه محمد حسين العنكبي، المرجع السابق ،ص 51

2–موسوعة المقاتل www.moqatel.com 2017/03/03

3–طه حسين العنبكي المرجع السابق ، ص 53

أما عن الواقع الجغرافي والاجتماعي لإريتريا ، فإنها تقع في منطقة القرن الإفريقي تحتل موقعا استراتيجيا ، لها إطلالة كبيرة على البحر الأحمر تبلغ مساحتها الإجمالية 121.320 كم ، يحدها شمالا وغربا جمهورية السودان ومن الجهة الجنوبية جمهورية إثيوبيا و يفصل بينهما من الجنوب الشرقي نهر المأرب ونهر ستيت من الجنوب الشرقي تجاورها جمهورية جيبوتي ، حيث تعد الأراضي الإريترية امتداد للهضبة الأثيوبية .

وتنقسم إيرتريا إلى 05 أقاليم هي الهضبة الجنوبية ، السهـل الساحـلي ، المرتفعات الشماليـة ، منخفضات بركـــة ، منخفضات القاش ستيت

يواجه الساحل الإريتري 126 جزيرة ، حيث تحقق هذه الجزر لإريتريا سيطرة إستراتيجية على باب المندب كما أنها تمتلك ميناء ين هامين هما ميناء مصوع وعصب ويبلغ عدد سكانها 3.842.436 مليون نسمة 80% منهم مسلمون 20% منهم مسيحيين و وثنيين [1].

1-طه حسين العنبكي، المرجع السابق ، ص 54

الفرع الثاني : جذور الصراع الإثيوبي – الإريتري :

كثيرا ما تشبه الدول خاصة الإفريقية منها نزاعا حدوديا والنزاع الإثيوبي الإريتري لا نختلف كثيرا عن بقية النزاعات الحدودية التي تحدث من وقت لآخر على نطاق العالم ، سوى أنه تميز بكونه تحول من نزاع حدودي حول منطقة بعينها إلى صراع شمولي دار على طول الحدود بين البلدين وخلف آثار إنسانية واقتصادية وسياسية عميقة على مستوى البلدين واندلاع الحرب بين إثيوبيا واريتريا دون مقدمات كافية شكل مفاجأة للجميع ، لكن في الحقيقة فإن الصراع بينهما كانت له جذور تعود للعلاقات التاريخية بين الدولتين

أولا/المرحلة الأولى من القرن الـ 04 إلى 1896 م .

إن العلاقات التاريخية بين اريتريا واثيوبيا قديمة تعود بنا إلى التسمية القديمة لإريتريا (أيبسيني Abyssinie) وقد كانت تابعة للمملكة القبطية أكسوم (aksoum) وفي القرن 10 م تحطمت هذه المملكة نتيجة تمرد داخلي حول ارتريا إلى مقاطعة إثيوبية نتيجة لمطامع إثيوبيا التوسعية نحو بسط سيطرتها على البحر الأحمر[1]

وكانت الإمبراطورية الإثيوبية في الفترة بين القرن 10 و 19 تحت لواء المملكة الحبشية القديمة ذات مميزات متنوعة من حيث الأعراق والديانات والثقافات .

وفي نهاية القرن 19 وفي محاولة من من ايطاليا للسيطرة على المنطقة خاضت بينها صراعات مع بريطانيا أدت في الأخير مع نهاية القرن 19 إلى هيمنتها على اريتريا وكان ذلك سنة 1885 ، وفي إطار سياسة التوسع الاستعماري جاءت فكرة السيطرة على أثيوبيا ، مما دفع بإيطاليا لخوض حرب استمرت لسنتين ما بين 1894 إلى 1896 ، خرجت منها إيطاليا مهزومة ، موقعة لمعاهدة تعترف فيها بإستقلال أثيوبيا سنة 1896 .

وبعد توقيع معاهدة أديسابابا في سنة 1896 التي رسمت حدود الدولة الحبشية مع الجارة إيرتيريا وبهذا أصبحت اريتريا مستقلة بذاتها [2]

1- المرجع السابق ، ص 54.

2- المرجع نفسه، ص 55.

ثانيا/المرحلة الثانية 1930-1978 :

في 1930 أصبح هيلاسي لاسي إمبراطورا لأثيوبيا التي انضمت إلى عصبة الأمم في سنة 1931 ، وفي عام 1932 قامت إيطاليا بغزو أثيوبيا ونفي الأمبراطور إلى بريطانيا ، التي كانت تعتبر إيرتريا من مستعمرات إيطاليا ، بعدها هزمت القوات البريطانية الإثيوبية المشتركة إيطاليا كان ذلك سنة 1941 ، إلا أن أثيوبيا لم تستعد سيادتها إلا عند توقيع اتفاق أنجلو اثيوبي في سنة 1944 تحديدا في ديسمبر .

ورغم ارتباط الدولتين الإثيوبية والإيرتيرية باتحاد فدرالي في سنة 1952 ، إلا أن الإمبراطور هيلاسي لاسي ألغى الإتحاد وأعلن ضم إيرتريا في سنة 1962 ، وبصـــورة حتمية فـإن هذه الأخيرة قامت بثورة مسلحة لتحقيق استغلالهـــا وما كان ضم إريتريا لأثيوبيا إلا بفعل تصميم هيلاسي لاسي مهما كانت الوسيلة ومهما كانت النتائج وذلك بهدف التوسع ، وإيجاد منفذ مطل على البحر الأحمر لما له من أهمية اقتصادية على أثيوبيا [1]

وقد أدى إعلان ضم إريتريا لأثيوبيا إلى عدة نتائج منها

- ✓ إلغاء الأحزاب في إريتريا
- ✓ إستيلاء إثيوبيا على حصيلة الجمارك في إريتريا
- ✓ هجرة الإيرتيريين خاصة الطبقة المثقفة إلى أديسا بابا
- ✓ توقف المساعدات البريطانية إلى إريتريا

ومن بين النتائج الأخرى هي وجود جالية ايرتيرية كبيرة في أثيوبيا فمع اندماجهم في المجتمع الأثيوبي فقد تقلدوا مناصب عمل خاصة في الشرطة لكن البعض هاجر إلى دول مجاورة خاصة منهم القادة السياسيين مثل عثمان صالح عيسى ، إبراهيم سلطان . وقد تمخض عن الوضع المميز لأمهرية التي استولت على الحكم والثروة في إيرتريا إلى حقد القوميات الأخرى وكراهيتها وأدى هذا إلى تطور الوضع السياسي وتصاعد الحركة السياسية والعسكرية للثوار الإيرتيرين ، فمنذ سنوات الستينيات والسبعينات لقيت ثورة إيرتريا تعاطفا إقليميا ودوليا أدى إلى بروز دورها على خريطة القرن الإفريقي خاصة من خلال معاركها ضد الجيش الإمبراطوري أي ضد القيادة الأمهرية ومن خلال ذلك بدأ العالم يدرك أن ثورة طاحنة في إيرتريا تهز كيان إثيوبيا ومنطقة القرن الإفريقي ككل .

ولقد تضافرت كل هذه العوامل التي أنهكت السلطة الإمبراطورية في أدبسا بابا ، مما أدى إلى انتشار حركات التمرد العسكري داخل الجيش الإثيوبي في أكثر من مكان ، وأدى تضافرها إلى تفجير روح التذمر العامة ضد فشل السلطة الهرمة في حل المشكلات الأساسية للمجتمع الإثيوبي ، وأمام تزايد الجرأة العسكرية لثوار إيرتيريا وحصارهم القوى حول المدن الرئيسية التي يتمركز فيها الجيش الإثيوبي ، أدى فيما بين فبراير و سبتمبر سنة 1974 إلى استيلاء المجلس العسكري على السلطة في 12 سبتمبر 1974 إلى إسقاط النظام الإمبراطوري واعتقال هيلاس لاسي الذي مات في 25 أوت سنة 1975 ، خاض بعدها سلسلة التصفيات الدامية حتى استقرار الحكم للكونيل مانجستو هايل ماريام [2]

1- طه حميد حسن العنكبي ، المرجع السابق ، ص 55.

2-صلاح الدين حافظ،صراع القوى العظمى حول القرن الإفريقي ،عالم المعرفة ،سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة و والفنون و الأدب، الكويت، 1978 ، ص 98

وبعد سيطرة العسكر الإثيوبي على السلطة في إيرتريا أدى ذلك إلى تغير جديد ودخول إثيوبيا في مواجهة مسلحة مع دولة أخرى وهي الصومال ، وذلك عام 1964 ،وقد أدى النجاح الإثيوبي من خلال سيطرته واسقاطه لنظام هيلاس لاسي إلى التمسك بوحدة إفريقيا ،لكن مع وجود تخوف وخاصة من إيرتريا والصومال ،إلا أن النظام الجديد في أثيوبيا عمل على تحقيق وحدة إثيوبيا من الحركات الإنفصالية الرجعية من خلال إعلانه عن سحق هاته الحركات مهما كانت النتائج [1]

ثالثا:المرحلة الثالثة 1978-1993 :

بالرغم من التحديات التي واجهها الثوار الإريتريون خاصة تلك المتمثلة في الانقسامات داخل الفصائل إلا أنها استمرت في المقاومة إلى أن انهار نظام (مينجستو) سنة 1991 وبهذا سيطر تحالف فصائل الثوار المناوئين لنظام منجستو بقيادة (ميليس زيناوي) على العاصمة أديسا بابا ، في حين سيطرت جبهة تحرير القطب الإريتري بزعامة (أسياس افورقس) على العاصمة (اسمرا)

ومن 23 إلى 25 أفريل سنة 1993 تم إجـراء استفتاء شعبي اختار فيه الناخبــون الإريتريون الاستقلال وفي 03 ماي 1993 اعترفت إثيوبيا بسيادة اريتريا واستقلالها أقيمت بعدها حكومة انتقالية وفي 04 سنوات تم انتخاب (أفورقي) رئيسا لها وللعلم فإن هذا الإستفتاء كان مباركة الولايات المتحدة الأمريكية

إلا أن بعض التنظيمات الإثيوبية خاصة المعارضة منها الأمهرة ترى أن استقلال ايرتيريا خطأ فادح يصل إلى درجة الخيانة عند البعض ، إلا أن البعض الآخر يرى أنه كان من الأفضل منح إثيوبيا منفذ على البحر الأحمر من خلال ميناء (عصب) [2]

1-صلاح الدين حافظ ، المرجع السابق ، ص 99-100

2-طه حميد حسين العنكبي ، المرجع السابق ، ص 58

فرع الثالث : أسباب النزاع الإثيوبي –الإيرتري :

على الرغم من العلاقات الشخصية التاريخية الوطيدة بين الرئيس الإريتري (أسياس أفورقي) ورئيس الوزراء الإثيوبي (ميليس زيناوي) اللذين جمعتهما حرب واحدة اعتليا فيها سدة الحكم و رتبا معا كل ما يتعلق باستقلال إريتريا ، وذلك بموجب اتفاقية أوت 1991 و أوت 1993 اللتان أكدتا على التعاون بينهما على جميع الأصعدة السياسية والاقتصادية و الاجتماعية خاصة منها رفع عقبات التنقل بين الدولتين وفي منح الجنسية المزدوجة مع التزام عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدولة الأخرى إضافة إلى التعاون في مجالات أخرى كالدفاع والنقل والمواصلات ويمكن أن نلخص أسباب النزاع الإثيوبي الإيرتيري في نوعين من الأسباب (داخلية وخارجية)[1]

أولا/الأسباب الداخلية للنزاع الإثيوبي الإريتري :

وتمثلت في مشكلة الحدود حيث بدأت اريتريا بالمطالبة بترسيم الحدود مع أثيوبيا التي رسمها الاستعمار الإيطالي مع إثيوبيا خاصة مع وجود بعض الإمتدادات السكانية لشعب اريتريا في أثيوبيا وهي القومية (النيجرية) التي فرض (أسياسي أفورقي) لغتها النيجرية كلغة رسمية للبلاد بدلا من العربية ، حيث كانت أحد الأسباب لإحتلال هذه الأراضي ، وهذا بعد نشر الحكومة الإثيوبية سنة 1997 الخرائط توضح تبعيتها لإثيوبيا .

أما الوضع الجغرافي في إثيوبيا خاصة في المناطق البحرية كمنفذ بحري وحيد لوارداتها دفعها لشن الحرب على اريتريا سعيا منها للحصول على ميناء عصب في إريتريا [2]

1- طه حميد حسين العنكبي، المرجع السابق ، ص 58

2- نفس المرجع ص 58

إضافة إلى مشكلة الحدود فإن إصدار إريتريا لعملة وطنية خاصة بها هي (ناكفا) لتحل محل العملة الإثيوبية (البر) جعلت العلاقات تسوء بين البلدين خاصة بعد رفض أثيوبيا الموافقة على إصدارها ووصلت إلى حد رفضها مساومتها من حيث القوة مع العملة الإثيوبية وأوقفت أديسا بابا إستعمال الأرمدية ماعدا ميناء العصب مما تسبب في حرمان الإرتريين من حصيلة الجمارك ومصاريف الشحن ، وأكثر من ذلك فقد قامت إثيوبيا بتطبيق استعمال العملة الأجنبية في كل التحويلات بين البلدين وطالبت بتسديد التي على اريتريا بالدولار وهذا ما رفضته ارتيريا جملة وتفصيلا .

إضافة إلى خلافات تجارية عبر الحدود كالرسوم على البضائع والتنافس على النفوذ في منطقة القرن الإفريقي حتى وصل الأمر بإريتريا إلى فترة إسقاط نظام أفورقي بإعتباره المسؤول الأول في الأزمات التي عرفتها المنطقة بمحاولته لفرض سيطرته و قيامه بتشكيل ارتيريا على نحو يتناسب مع مصالحها بتأييد الفكرة من كل من السودان واليمن كونهما تضطرا من نظام أفورقي [1]

ثانيا/الأسباب الخارجية للنزاع الإثيوبي الإرتري:

إضافة إلى مشكلة الحدود واصدار ايرتيرا للعملة وطنية نجد أسباب خارجية نظرا لوجود أطراف دولية وإقليمية تسعى لخدمة مصالحها خاصة الإستراتيجية والإقتصادية كون منطقة القرن الإفريقي المطلة على البحر الأحمر الذي له خصائص ومميزات هامة كونه يعتبر أخطر محاور الصراع الدولي وأهم نقاط التحكم الإستراتيجي باعتباره معبر التجارة الأساسية حتى أضحى محط أنظار المخططين السياسيين والعسكريين ، ومحور صراعات معقدة بين القوى الدولية المتصارعة وكذلك القوى المحلية والإقليمية المتنافسة .

لذلك دار الصراع حول نقاط التحكم حول هذه المنطقة وشهد منافسة حادة بين القوى العظمى وهذا راجع إلى أن إثيوبيا تشكل قلب القرن الإفريقي والسيطرة عليه هي سيطرة على القرن الإفريقي [2]

1- طه حميد حسين العنكبي، ابمرجع ابسابق ، ص 59

2-صلاح الدين حافظ ، المرجع السابق ، ص 60.59

الفرع الرابع : تطورات النزاع الإثيوبي الإريتري :

إن الحرب بين الدولتين هي من أعنف الحـــروب التي عرفتها المنطقــة والقارة الإفريقيــة ككل فقد استمرت لـ 03 جولات متتالية ويمكن حصر السبب الحقيق لهاته الحرب إلى الصراع الحدودي بين الطرفين وستناول هاته الجولات عبر 03 مراحل هي :

أولا/المرحلة الأولى 06 ماي 1998 :

فقد قانت القوات الإرترية بغزو منطقة (بادمي) الحدودية والتي كانت تحت الإدارة الإثيوبية ، وذلك حسب رواية أثيوبية من خلال دخول قوة ارتيرية ، دخل دون سابق إنذار إلى منطقة بادمي في الوقت الذي كانت في لجنة يرأسها الجانب الإرتري فيها وزير الدفاع تعقد إجتماعاتها في العاصمة الإثيوبية بحثا عن حلول لمشكلة الحدود التي أخذت أبعادا خطيرة ، وعندما طلبت القوات الإثيوبية من القوة الإريترية العودة من حيث أتت أو تسليم أسلحتها بادرت هاته الأخيرة بإطلاق النار ، أما الرواية الإريترية لأحداث 06 ماي 1998 فإنها تختلف اختلافا بينا عن الرواية الأثيوبية و مفادها أن القوات الإثيوبية أطلقت النار على 06 من العسكريين الإرتريين الذين كانوا في مهمة للسلام في المنطقة ، لكن وجود هذه البعثة لم يكن له مبرر ، وهذا لأن لجنة الحدود كانت على وشك الإجتماع في أديسا بابا بقيادة وزيري الدفاع .

وفي بعض الروايات في كيفية بداية الحرب ، أن القادة العسكريين الإرتريين حركوا وحداتهم العسكرية نحو بادمي في 1998/05/06 وقاموا بطرد القوات الإثيوبية وبسطوا سيطرتهم سيطرتهم عليها. [1]

وفي الحقيقة فإن حرب الحدود بين البلدين تعود إلى يوليو 1997 عند قيام القوات الإثيوبية بغزو قرية (عدي مروق) الحدودية ، وطرد الإدارة الإريترية وإقامة أدارة إثيوبية بدلا منها وقد فسرت أثيوبيا ذلك أنها كانت تطارد عناصر سلمية للمعارضة ، وهذا يعتبر تبريرا واهيا كونه ليس سببا حقيقا لاحتلال منطقة معينة حيث سعى الرئيس أسياس ورئيس الوزراء زيناوي لمنع أي تدهور في الأوضاع من خلال الرسائل المتبادلة بينهما ولكن الرئيس افوقي أسياس لم يستجب بأن يتدخل الزعيمان بصورة شخصية لحسم موضوع الحدود واكتفيا باقتراح لجنة لتسوية هذا المشكل . إلا أن النوايا التوسيعية لإثيوبيا انطلاقا من إستراتيجيتها الرامية لخلق دولة تقراي الكبرى والتعدي على حدودها والتوغل داخل منطقة بادمي كانت الشرارة التي أشعلت الحرب[2]

1-محجوب باشا، الأخوة الأعداء الحرب الإرترية الإثيوبية 1998-2000 ،المركز العالمي للدراسات الإفريقية ، يوليو 2009 ص 67.66

1-محجوب باشا ، مرجع نفسه ، ص 71

2-موقع هيئة الأمم ، معلومات أساسية www.un.org يوم 2017/03/04

ثانيا/المرحلة الثانية : فبراير 1999

بعد أن يئست أثيوبيا في استجابة اريتريا لمطالبها بدأت في الإعداد لجولة أخرى حاسمة من الحرب لاسترداد أراضيها ، حيث قامت الحكومة الإثيوبية بصرف ما يعادل مليار دولار أمريكي ، واستدعاء الجنود المسرحين من قوات النظام السابق ، أما إريتريا فقد ركزت على دعم سلاح الطيران ، وقد بدأت هذه الجولة الثانية من الحرب في 06 فبراير 1999 بهجوم كبير من جانب القوات الإثيوبية على كل جبهات القتال [1]

وقد أطلقت أثيوبا على حملتها هذه اسم عملية غروب الشمس شملت القطاع الغربي حيث تقع قرية (بادجي) المتنازع عليها بهدف إعادة السيطرة عليها ، وقد اضطرت القوات الإثيوبية إلى إجلاء القوات الإرترية من إقليم بادجي بالكامل وهو ما أجبر إرتريا على الموافقة على خطة السلام التي أعدتها منظمة الوحدة الإفريقية

وتوازيا مع الجهود المبذولة من طرف منظمة الوحدة الإفريقية ، فقد قامت بعثة مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة الخاصة إلى عاصمتي الدولتين أديسا بابا ، وأسمرة في 8 و9 ماي 2000 برئاسة ريتشارد هو لبرودك الممثل الدائم للولايات المتحدة وشخصيات أخرى ، حيث أجرت محادثات مع زيناوي رئيس الوزراء الإثيوبي في 08 ماي 2000 ومع افورقي في 09 ماي 2000 ، وكان صلب المحادثات حول إيجاد سبيل لحل سلمي للصراع وتجنب القتال[2]

ثالثا/المرحلة الثالثة : ماي 2000

بعد نهاية الجولة الثانية سادت حالة من التوتر والترقب استمرت لأكثر من عام مما أعطى فرصة للوسطاء للتحرك نحو تحقيق السلام بين الطرفين ، وخلال هذه المدة تحولت موازين القوى مما تسبب في وجود عملية السلام التي قادها الإتحاد الإفريقي بعدها بدأت جولة أخرى في ماي 2000 هي الأطول والأكثر عنفا وقد تحولت في نزاع حدودي الى حرب شاملة ، بدأت بهجوم مباغت للقوات الإثيوبية على القطاع الغربي ، تمكنت من خلاله إثيوبيا من اختراق دفاعات القيادات الإرترية في ساعات قليلة ، ففي غضون أسبوع واحد كانت بارنتو عاصمة إقليم القاش / بركة أكبر الأقاليم الإدارية في ارتريا قد سقطت وتبعتها سقوط (النينسيني) أما في الجانب الشرقي فقد اصطدمت القوات الإثيوبية بمقاومة عنيفة حيث ظهرت نوايا أثيوبية بإسقاط النظام الإرتري من خلال التقدم نحو العاصمة أسمر وإسقاط الدفاع المتقدم عنها [3]

ومن خلال هذه التطورات نرى أن الحرب الإرترية الإثيوبية هي أشرس حرب عرفتها منطقة القرن الإفريقي في السنوات الأخيرة تكبدت فيها البلدان الكثير من الخسائر البشرية والمادية . فقد تحولا من المواجهات المسلحة إلى صراع سياسي ودبلوماسي على الرغم من هذا التحول الذي طرأ على إدارة الصراع من الآليات القصرية إلى الآليات السلمية الأمر الذي استدعى في حل طرف ثالث ليقوم بمهمة الوساطة بين الطرفين المتصارعين بغية التوصل إلى التسوية السلمية الشاملة .

1-مجذوب باشا ، مرجع سابق، ص 73

2- مرجع نفسه ، ص 75.74

3- مرجع نفسه ، ص 78

المطلب الثالث : تطبيق قواعد الوساطة على النزاع الإثيوبي الإرتيري:

رغم أن الأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان كان في زيارة لأسمرا في 12 ماي 1998 ، إلا أن زيارته لم تتناول الأوضاع المتردية على الحدود مع الرئيس أسياس أفورتي ، ولعله من المفارقات العجيبة أن الأمين العام أجاب في ذلك المؤتمر على سؤال أحد الصحفيين عن الغرض من الزيارة ، فأشار إلى أنها تتم للتشاور مع واحدة من الدول التي تتعاون مع الأمم المتحدة لإيجاد حلول للنزاعات الإقليمية في إفريقيا [1]

حيث وبعد اندلاع الحرب في ماي 1998 بدأ الوسطاء يتقاطرون على العاصمتين عارضتين خدماتهم لتجاوز الأزمة وكان من الطبيعي أن يكون أول القادمين رئيس دولة جيبوتي (حسن جوليد) الذي لم تقدم وساطته نظرا للتباين الواضح في مواقف طرفي النزاع ، حيث أن النقطة الوحيدة التي طرحت للنقاش هي اقتراح اريتريا بدعوة قمة (الإيغار) لطرح الحقائق أمام الإجتماع .

وكان موقف أثيوبيا ينحصر في انسحاب قوات ارتريا من منطقة باومي وإعادة الإدارة المدنية لإثيوبيا ، أما إرتريا أصدرت بيانا يؤكد موقفها في 03 نقاط هي :

- ✓ الإعتراف بالحدود الإستعمارية والإلتزام بها
- ✓ وضع العلامات الفاصلة في الحدود بين البلدين عبر الخريطة التابعة لأمم المتحدة
- ✓ نزع السلاح الشامل [2]

الفرع الأول :المبادرة الأمريكية الرواندية :

كما أن من بين جهود الوساطة نجد أيضا المبادرة الأمريكية الرواندية ، بعد اندلاع الحرب سعى الطرفان للبحث عن وسطاء وقد تفاعل مع الأمر (سوزان رايس) مساعدة وزير الخارجية الأمريكية للشؤون الإفريقية و (بول كاغامي) نائب الرئيس الروندي ، وبتاريخ 03 جوان أعلن الوسطاء عن توصيات تصلح كأساس لحل سلمي من بينها العمل عل حل أي مشكلة عن طريق الحوار والإلتزام بقواعد القانون الدولي وكذا ترسيم الحدود بصورة نهائية على أساس الإتفاقات الإستعمارية والقانون الدولي وسحب القوات وقد كان موقف إثيوبيا الموافقة التامة أم ارتيريا فقد أبدن تحفضها على المشروع الذي لم تستشر حول بنوده ، وقد كانت شكوك اريتريا في محلها فما هي إلا يومان حتى قامت إثيوبيا بغارة جوية على مطار أسمرا وكان رد ارتريا بالهجوم على مطار مكلي عاصمة إقليم التقراي

وعندما اتضح أن المبادرة وصلت إلى طريق مسدودٍ ات الولايات المتحدة أن تنقل الكرة إلى منظمة الوحدة الإفريقية ، حيث شاركت سوزان راسي في مؤتمر القمة الإفريقي في واغادوقو عاصمة بوركينافاسو في جوان 1998 أقنعت خلالها الزعماء الإفريقين بضرورة التصدي للقضية [3]

1-مجذوب الباشا ، مرجع سابق ص 96

2-مرجع نفسه ص 97

3-المرجع نفسه ، ص 100 .101

الفرع الثاني :المبادرة الإفريقية :

تبنتها منظمة الوحدة الإفريقية ، وقد قامت على نفس النقاط التي أجرتها المبادرة الأمريكية الرواندية ، كما أن الإتصالات مع الجانبين لم تقتصر على زعماء إفريقيا بل نجد المبعوث الإفريقي (أنطوني ليك) والمبعوث الأوروبي (رينو سيري) والمبعوث الدولي (محمد سحنون) وقد كان من الواضح الغياب التام لمنظمة الإيغاد ,ان شملها الوحيد الرئيس الجيبوتي اظطر لإنسحاب بعد اتهامه بالإنحياز لإثيوبيا [1]

وقد كانت مسألة هاته الحرب أهم بند في جدول أعماله القمة هاته الحرب اهم بند في جدول اعمال القمة 34 في العاصمة واغادوغو في بوركينافاسو تقرر خلالها تكوين وفد عالي المستوى من رؤساء الدول لبوركينافاسو و زمبابوي و جيبوتي و رواندا هذا الوفد الذي قام بزيارة الى اديسابابا في 18 جوان 1998 التقى خلالها مع رئيس الوزراء زيناوي الذي اكد موقف اثيوبيا بقبول المبادرة الامريكية اما الرئيس اسيا افورقي في يوم 19 جوان 1998 تقدم بمشروع سلام يقوم على أساس التخلص من مساوئ المبادرة الأمريكية الرواندية [2]

ومنه فان مواقف الطرفين بقيت متباينة ، فقرر الرؤساء أن يوكلوا الأمر لوفد من السفراء ذات الدول الأعضاء وانسحبت رواندا منها ، رفعوا تقريرا خلال الاجتماع المنعقد في واغادوغو في 01 و 02 اوت 1998 بمشاركة وزير خارجية الدولتين والأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية هايلي ولد تنساني [3]

ونظرا لوجود تباين في وجهات نظر البلدين فقد تقرر رفع الامر للجنة العليا المكونة من رؤساء الدول قصد وضع مشروع إطاري تتبناه منظمة الوحدة الإفريقية ، وفعلا انعقد هذا الاجتماع بتاريخ نوفمبر 1998 في واغادوغو بحضور افورقي وزيناوي بعدها قررت اللجنة انسحـاب القوات الاريترية و من ثم تكوين قريق المراقبين والعمل على نزح السلاح ، ولم ترفض اريتريا هاته القرارات لكنها قدمت استفسارات حول المشروع قصد إجهاض العملية

1-مجذوب الباشا ، نفس المرجع ص 102

2- المرجع نفسه ص 103

2-نفس المرجع ص 104

وفي 17 ديسمبر 1998 تم عقد اجتماع آلية فض النزاعات التابعة لمنظمة الوحدة الإفريقية على مستوى القمة في واغادوغو اعتمد خلاله مشروع إطار العمل لتحقيق السلام

وفي 1999 جاء رد منظمة الوحدة الإفريقية على استفسارات ارتريا بشأن مشروع اتفاق إطار العمل ، قبلتها ارتريا في 27فبراير 1999 لكن قبولها جاء متأخر بعد تمكن القوات الإثيوبية من استعادة الجزء الأكبر من أرضيها وعدم ثقة ارتيريا في منظمة الوحدة الإفريقية كان بسبب تبعيتها للولايات المتحدة أنعكس على عملية السلام .[1]

كان انتقال رئاسة الدورة الجديدة لمنظمة الوحدة الإريقية للرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة الذي انعقدت ببلاده في يوليو 1999 م مدعاة للتفاؤل في الأوساط الدبلوماسية الإفريقية نسبة لما للرئيس بوتفليقة ولبلاده من وزن في القارة . بدأ الرئيس الجزائري وجهوده فور انتهاء القمة مباشرة حيث قام بتعيين السيد أحمد أويحي مبعوثا خاصا ، وقد بدأ المبعوث بدوره التحرك في تسابق مع الزمن بسبب أجواء اللاحرب واللاسلم التي كانت تسود المنطقة . ألحقت بإطار العمل وثيقتان مهمتان هما آليات تطبيق الاتفاق والتي قدمت للجانبين خلال القمة الإفريقية بالجزائر ، والتدابير الفنية لتنفيذ الإتفاق وهي الوثيقة التي أعدها فريق عمل ضم الولايات المتحدة بالإضافة لمنظمة الوحدة الإفريقية والأمم المتحدة وقدمت للجانبين في الأسبوع الأول من اغسطس 1999 م .

وتقدمت إثيوبيا هذه المرة بالعديد من الإستفسارات حول التدابير الفنية . وضح أن الأدوار قد انقلبت إذ أصبحت إثيوبيا هي التي تماطل في عملية السلام بعد أن ضمنت عودة بادمي وما جاورها إلى قبضتها ، أما إرتريا فقد تقمصت الدور السابق لإثيوبيا وسعت إلى استغلال الرفض الإثيوبي لإحراز بعض الإنتصارات على الساحة الديبلوماسية [2]

1- مرجع نفسه ص 106

2- طه حميد حسن العنكبي ، مرجع سابق ، ص 71

وبالرغم من أن منظمة الوحدة الإفريقية اضطلعت بالدور الأهم بعد قمة واغادوغو إلا أن الجهود الأمريكية لم تتوقف واستمرت حتى قبيل القمة الإفريقية في الجزائر عندما قام أنطوني ليك بجولات ماكوكية بين البلدين لم يتمكن خلالها من التوصل لأي نتيجة .

لم يبد مجلس الأمن اهتماما يذكر بالأزمة في بدايتها إذ اكتفى بإصدار قراره رقم 1177 بتاريخ 26 يونيو 1998 م والذي أعرب فيه عن المطالب العادية كنبذ العنف والوقف الفوري لإطلاق النار بالإضافة إلى دعمه للجهود المبذولة لتخفيف حدة التوتر بين البلدين ، ومع زيادة حدة التوتر بين الجانبين في يناير 1999 م أصدر المجلس قراره رق 1226 بتاريخ 29 يناير الذي أعلن فيه من جديد تأييده لجهود منظمة الوحدة الإفريقية ، وأشار فيه إلى أن إطار العمل الذي تقدمت به المنظمة يعتبر أحسن الفرص لتحقيق السلام مطالبا إرتريا بالإعلان فورا عن قبولها لإطار .

وقام الأمين العام للأمم المتحدة بإرسال مبعوثه الخاص السيد محمد سحنون إلى المنطقة عاد المجلس في ظرف أقل من أسبوعين وبعد إندلاع القتال مجددا بين البلدين في بداية فبراير 1999 إلى إصدار قراره رقم 1227 الذي أدان فيه قرار الدولتين باللجوء للحلول العسكرية ودعا فيع للوقف الفوري للأعمال العدائية وبصفة خاصة القصف الجوي .

قوبل القرار كما هو متوقع بهجوم شديد من قبل الطرفين حيث رأى كل طرف فيه مساواة بين المعتدي والضحية .أما مبعوث الأمين العام فقد عمل على التنسيق مع كل الأطراف الساعية نحو تحقيق السلام .

وقد لعبت منظمة الوحدة الإفريقية بقيادة الرئيس بوتفليقة دورا مهما واستضافت الجزائر المحادثات غير المباشرة بين طرفي النزاع وهي المحادثات التي استمرت دون جدوى بسبب تباعد مواقف الطرفين حتى اللحظات الأخيرة قبيل اندلاع الجولة الثالثة .

كانت وثيقة التدابير الفنية لتنفيذ اتفاق الإطار المقترح من جانب منظمة الوحدة الإفريقية هي موضع الخلاف بين الطرفين . [1]

وقام كل من المبعوث الجزائري أحمد أويحي والمبعوث الأمريكي أنطوني ليك بجولات متعددة بين البلدين في محاولة لتقريب وجهات النظر بغرض انطلاق مباحثات السلام بينهما وقد أثمرت هذه الإتصالات في النهاية دعوة من الرئيس بوتفليقة للإجتماع في الجزائر في نهاية مارس 2000 م حيث تقرر أن تجرى مفاوضات غير مباشرة بين الطرفين ، وذلك لأن الإحتقان الشديد بينهما لم يكن يسمح بإجراء مفاوضات مباشرة حيث ظل كل طرف يرفض الجلوس إلى الطرف الآخر . [2]

1-موقع هيئة الأمم ، معلومات أساسية www.un.org يوم 2017/03/04

2-المرجع نفسه

تؤكد هذه أن القيادة الإرترية قررت المشاركة في المحادثات غير المباشرة ، وهي على قناعة بأنها لن تقود لنتائج إيجابية مما قد يبرر تصرف الوفد الإرتري الذي وصفه الوسطاء بعدم التعاون خلال جولة المفاوضات التي تأجلت حتى نهاية إبريل من نفس العام .

عقدت جولة المفاوضات غير المباشرة في الجزائر في الفترة من التاسع والعشرين من أبريل وحتى الخامس من مايو إلا أنها لم تتمكن من النجاح في تقريب وجهات النظر بين الفريقين ، حيث أصر الوفد الإرتري خلالها أن تقوم إثيوبيا بالتوقيع على وثيقتي اتفاق الإطار وآليات التنفيذ ووقف إطلاق النار . من جانبها رفضت إثيوبيا التوقيع على الوثيقتين باعتبار أن ذلك يجب أن يتم بعد الإتفاق على الشكل النهائي للتدابير الفنية .

بعد تعثر محادثات الجزائر وافق مجلس الأمن على اقتراح تقدمت به الولايات المتحدة بأن يتوجه وفد المجلس الذي كان في زيارة لجمهورية الكنغو الديمقراطية إلى إثيوبيا وإرتريا في محاولة لتهدئة الأوضاع ويبدو أن المحاولة تخدم الغرض الذي تمت من أجله . [1]

الفرع الثالث :اتفاق الجزائر للسلام

اندلعت الجولة الثالثة من الحرب في منتصف ليلة الثاني عشر من مايو 2000 ، أي بعد أسبوع من فشل جولة المحادثات غير المباشرة في الجزائر ويوم واحد فقط من زيارة وفد مجلس الأمن التي لم تحقق الغرض منها كان من الطبيعي أن يتصدى مجلس الأمن للحرب باعتباره الجهة المنوط بها حفظ السلام العالمي ، وقد أدرك الطرفان أن معركتهما الدبلوماسية يجب أن تنتقل إلى هناك قام الرئيس الإرتري بإرسال رسالة لرئيس المجلس حمل فيها إثيوبيا مسؤولية اندلاع الجولة الثالثة من الحرب مطالبا المجلس بإدانة واضحة لإثيوبيا ودعم الحق الإرتري المشروع في الدفاع عن النفس[2]

1-محجوب الباشا ، المرجع سابق ، ص 112

2-المرجع نفسه ، ص 113

وقامت إثيوبيا بإرسال رسالة بتوقيع رئيس وزرائها إلى رئيس مجلس الأمن بتاريخ 11 مايو ، وأعقبتها برسالة من وزير خارجيتها للمجلس بتاريخ 12 مايو أورد فيها الوزير ثلاث نقاط مهمة وهي :

- ✓ اتهام إرتريا بتخريب محادثات الجزائر عن عمد .
- ✓ مطالبة مجلس الأمن بتحمل مسؤولياته وإدانة العدوان الإرتري الذي كان سببا في بداية الحرب قبل عامين
- ✓ الإشارة إلى أن النتائج كانت ستكون مختلفة جدا لو أن المجلس تحمل مسؤولياته كاملة قبل عامين ، ولم تكن إرتريا لتتمادى في تصرفاتها التي قادت لما حدث في الجزائر .

ويبدو أن التحرك الإثيوبي قد أتى أكله فقد اعترضت الغالبية من أعضاء مجلس الأمن على اقتراح بإدانة العدوان الإثيوبي باعتبار أن ذلك قد يقود فقط إلى تعميق الإحساس لدى إثيوبيا بتحيز المجلس لإرتريا مما قد يؤثر على تعاونها مستقبلا مع منظمة الوحدة الإفريقية من أجل الوصول إلى حل سلمي للأزمة .

أصدر مجلس الأمن الدولي قراره رقم 1298 بتاريخ 2000/5/17 م والذي لم يخلو من العقوبات إذ أنه فرض حظرا على تصدير السلاح لمدة عام كامل قابلة للتجديد ، إلا أن الحظر كان ينطبق على طرفي النزاع وليس على إثيوبيا وحدها . [1]

كان تجاوب الرئيس عبد العزيز بوتفليقة مع قرار مجلس الأمن سريعا حيث قام بزيارة لكل من إثيوبيا وإرتريا بعد أسبوع واحد فقط من صدور قرار مجلس الأمن ، وقد نجحت الزيارة في تحقيق الهدف منها باستئناف محادثات السلام دون شروط مسبقة وهي المحادثات التي بدأت برئاسة وزيري خارجية البلدين في الجزائر في 28 مايو 2000 م . بدأت المحادثات كما هو متوقع من حيث انتهت الجهود السابقة واستمرت لمدة أسبوعين تحت رئاسة المبعوث الخاص للرئيس بوتفليقة السيد أحمد أويحيي وشارك فيها كل من المبعوث الأمريكي أنطوني ليك

بناء على قرار مجلس الأمن وخاصة الفقرة العاملة الرابعة والتي دعت لإستئناف المفاوضات حول القضايا المحورية دون شرط مسبق ، قامت الجزائر بمعاودة الوساطة الإفريقية المدعومة من المجتمع الدولي بعد أن قررت أن تتجاوز موضوع التدابير الفنية الذي وقف عقبة أمام الجهود التي سبقت اندلاع القتال قي مايو . تقدمت منظمة الوحدة الإفريقية بوثيقة جديدة في بدابة المفاوضات التي انتظمت بالجزائر ، وبعد جهود مضنية عبر محادثات غير مباشرة نجحت الدبلوماسية الجزائرية في الوصول لاتفاق بوقف الأعمال العدائية تم التوقيع عليه بواسطة رئيسي الوفدين في 2000/6/18 م . ورغم أن الاتفاق كان يختص أساسا بالترتيبات الخاصة بوقف إطلاق النار إلا أنه اشتمل على فقرات مهمة حول بعثة لسلام الدولية وكان الأساس لاتفاقية السلام الشاملة بين البلدين والتي وقعت بعد ذلك بستة أشهر. اشتمل اتفاق وقف الأعمال العدائية على خمسة عشر بندا نورد أهمها فيما يلي :

- ✓ الوقف الفوري للأعمال العدائية بعد التوقيع على الإتفاق مباشرة بما في ذلك السماح بحرية الحركة لقوات حفظ السلام الدولية ، وتوفير الحماية الكاملة لأفرادها ومنشآتها وممتلكاتها .
- ✓ إنشاء قوة لحفظ السلام الدولية تابعة للأمم المتحدة وتحت رعاية منظمة الوحدة الإفريقية .

1-محجوب باشا ، المرجع سابق، ص 114

- ✓ تحديد صلاحيات البعثة الدولية لحفظ السلام بمراقبة تنفيذ الإتفاق ، ومراقبة إعادة انتشار القوات الإثيوبية
- ✓ والتزام الجانبين بالإجراءات الأمنية المتفق عليها بالإضافة لمراقبة المنطقة الأمنية العازلة بين قوات الجانبين .
- ✓ تنتهي مهمة قوة حفظ السلام الدولية بعد الإنتهاء من عملية تخطيط وترسيم الحدود بين البلدين .
- ✓ تكوين لجنة عسكرية مشتركة برئاسة قائد قوات حفظ السلام الدولية وعضوية ممثلين للدولتين لتنسيق وتسهيل عمل بعثة السلام الدولية .
- ✓ على إثيوبيا أن تقدم لبعثة السلام الدولية خطة واضحة ومفصلة لإعادة انتشار قواتها من المواقع التي استولت عليها بعد السادس من فبراير . [1]

عكس الإتفاق اهتمام المجتمع الدولي بضرورة تحقيق الهدوء والسلام بين البلدين ، فبالرغم من أن الإتفاق كان بخصوص وقف الأعمال العدائية فقط فإن الخطوات العملية التي أعقبت التوقيع عليه وبصفة خاصة حشد قوات حفظ السلام الدولية أكدت رغبة المجتمع الدولي وإصراره على وضع حد للأزمة . ما إن تم توقيع اتفاق وقف الأعمال العدائية حتى استؤنفت المفاوضات غير المباشرة في الجزائر سعيا نحو التوصل لاتفاق سلام شامل بين الجانبين ، وقد عقدت الجلسة الأولى للمفاوضات بعد يوم واحد فقط من توقيع الإتفاق واستمرت حتى 21 يونيو 2000 .

تباينت وجهات النظر بين الجانبين وانهارت الجولة الأولى بعد أن تقدمت إثيوبيا بمطالب جديدة رفضتها إرتريا وهي تحجيم القوات المسلحة الإرترية بحيث لا تشكل خطرا على جيرانها في المستقبل .

الواضح أن أثيوبيا كانت تهدف للحصول على بعض الإستحقاقات السياسية والعسكرية بعد انتصارها الكبير في الجولة الثالثة من الحرب .

وقامت أثيوبيا بتصرفات عصية على الفهم في المراحل الأخيرة من الحرب تمثلت في الهجوم على عصب وإعادة احتلال بعض المواقع في الجبهة الغربية ومن بينها مدينة تسني بعد الإنسحاب منها في وقت سابق ، وقد تم كل ذلك في الوقت الذي كانت فيه المحادثات بين الجانبين مستمرة في الجزائر مما يؤكد أن أثيوبيا كانت ترمي إلى تحسين موقفها في جولات المفاوضات اللاحقة . [2]

1-محجوب باشا ، المرجع السابق، ص 116

2- المرجع نفسه ، ص 118

تواصلت الرحلات الماكوكية بين العاصمتين بواسطة المبعوثين الخاصين للوسطاء في محاولة لتقريب وجهات النظر وهي العملية التي استغرقت ستة اشهر كاملة حتى اصبح الجو مهيأ لتوقيع اتفاقية السلام الشاملة بين البلدين في الجزائر في ديسمير 2000 . وقع إلى الجانب الرئيس الإرتري أسياس أفورقي ورئيس الوزراء الإثيوبي ملس زيناوي عدد من الشهود هم الرئيس الجزائري عبد العزيز بوتفليقة والأمين العام للأمم المتحدة كوفي عنان والأمين العام لمنظمة الوحدة الإفريقية سالم أحمد سالم ووزيرة الخارجية الأمريكية مادلين أولبرايت وممثل الإتحاد الأوروبي .
رينو سيري ، والمتابع لمراسم التوقيع يلاحظ أن الرئيس الإرتري ورئيس الوزراء الإثيوبي لم يتصافحا بعد التوقيع إلا بعد إلحاح من جانب الرئيس الجزائري الذي رعى المحادثات بين الجانبين .

احتوت اتفاقية السلام التي وقعت بين الطرفين على ستة بنود فقط اختص البد الأول بالتزام الجانبين بوقف جميع الأعمال العدائية وعدم التهديد باستعمال القوة في المستقبل . أما البند الثاني فقد تناول إطلاق سراح الأسرى والمعتقلين والمعاملة الكريمة لموطني كل بلد في البلد الآخر . فصلت البنود الثالث والرابع والخامس مجالات عمل لجان التحقيق في أسباب الحرب ، وتخطيط وترسيم الحدود والتعويضات التي جرى تكوينها بموجب الإتفاقية وكانت الفقرة السادسة والأخيرة تتعلق بسريان الإتفاقية وإيداعها لدى الأمم المتحدة .

لم يحدد الإتفاق حيزا زمنيا لعمل التحقيق في أسباب الحرب وان كان قد حدد مجال عمل اللجنة في تحقيق حول أحداث السادس من مايو 1998 وأي أحداث سابقة كانت لها علاقة بالحرب .أما لجنة تخطيط وترسيم الحدود فقد ارتبطت بوجود قوات حفظ السلام الدولية وتعلقت أعمالها بالسبب المباشر للحرب وهو النزاع الحدودي حول قرية بادمي [1] .

من الواضح أن اتفاق السلام الشامل في الجزائر قد سعى لمعالجة الأزمة من كل جوانبها ، خاصة وأن الجانبين والمجتمع الدولي ككل يدركون تماما أن الأزمة الحدودية التي تمثل السبب المباشر في قيام الحرب ما هي إلا انعكاس لتطورات أكثر تعقيدا وأعمق أثرا في العلاقات بين البلدين .

1–موقع هيئة الأمم ، معلومات أساسية www.un.org يوم 2017/03/04

الخاتمة

الخاتمة :

في الأخير ومن خلال دراستنا للنزاعات بصفة عامة والإفريقية خاصة من جميع النواحي خاصة الأسباب وتطورات الصراع وتطرقنا إلى الوسائل السلمية لحل وفض هاته النزاعات وتركيزنا خاصة على الوساطة مع إسقاطها على قضتي الصحراء الغربية وتحديدا وساطة الأمم المتحدة فيها كنموذج على المنظمات وقضية النزاع الإثيوبي الإرتري ودور وساطة الجزائر فيه كنموذج على وساطة الدول

من خلال ما سبق التطرق إليه نجد أن الوساطة هي أحد البدائل وليس البديل الوحيد غير أن الحلول الناتجة عنها تكونا عادلة ومرضية لأطراف النزاع دون تغليب طرف على آخر خاصة من خلال الوساطة الجزائرية في النزاع الإثيوبي الإرتري غير أنه يمكن القول أن الوساطة وإن كانت قد مورست بدرجة ملحوظة على صعيد النزاعات الإفريقية إلا أن نصيبها من النجاح ظل محدودا ، في ظل افتقار دول القارة للعديد من الشروط والعوامل الحاكمة اللازمة لنجاح الوساطة لذا فإنه من بين أدوار الوساطة الإتصال والوصل بين أطراف النزاع وصياغة وطرح بنود للتفاهم حولها والإشتراك في تحمل أعباء النزاعات فبالرغم من نجاح الوساطة في تسوية بعض النزاعات الإفريقية ، إلا أنها كانت أقل نجاحا في القدرة على الحفاظ على الإتفاقيات الناشئة عنها ومنه فإن فعالية الوساطة انحصرت في تقديم إطار لإدارة النزاعات مع حفظ النزاع عند مستويات منخفضة ، لكنها لم تستطع الوصول إلى تسوية نهائية لهذه النزاعات .

وهذا ما يجد تفسيره في عجز قدرات الدول والمنظمات الدولية الإقليمية عن تحمل مسؤوليات وتبعات ذلك الدور بما يعنيه من تقديم إغراءات مادية للأطراف أو تعويضات للأطراف المتضررة من بنود التسوية المقترحة بهدف الوصول إلى التسوية النهائية .

إن الوساطة لم تكن فاعلة من خلال إيجادها لحل نهائي للنزاعات الإفريقية في ظل السمات والخصائص المميزة لهاته المنازعات ، وعليه نستخلص بعض النتائج منها :

- ✓ أن الوساطة تشمل الممارسة الحقيقة إضافة إلى أنها تتطلب مهارات وقدرات شخصية ملائمة
- ✓ ليست الوساطة الحل الأمثل لجميع النزاعات
- ✓ الوساطة هي أفضل الوسائل السلمية لحل النزاعات
- ✓ الوساطة هي الأوفر من حيث التكاليف بحيث لا تتطلب عقد مؤتمرات مقارنة بالوسائل الأخرى التي تتطلب نفقات عالية
- ✓ الوساطة هي أقرب الوسائل لحل النزاعات بين الدول

التوصيات :

- ✓ على الدول والمنظمات تحمل أعباء النزاعات في القارة الإفريقية من خلال الصناديق المشتركة أو بالوسائل الأخرى
- ✓ العمل على إنشاء آليات جديدة داخل منظمة الإتحاد الإفريقي تعمل على منع وإدارة وتسوية النزاعات في القارة الإفريقية
- ✓ دراسة إمكانية إنشاء مجلس حكماء يتكون من رؤساء الشخصيات لها تأثير هام في القارة تكون لهم قدرة على العمل كوسطاء و صناع السلام
- ✓ العمل بجدية على التنسيق بين منظمة الأمم المتحدة والإتحاد الإفريقي للعمل على تحقيق السلام والأمن العالميين وحل النزاعات الإفريقية لكونها من بين النزاعات الأكثر تعقيدا على المستوى الدولي

- ✓ العمل على توحيد الجهود ووضع خطة شاملة قصد التمكن من السيطرة على الوضع في القارة الإفريقية خاصة المناطق التي تعرف توترا يتعلق بالنزاعات الحدودية والإثنية وهذا من خلال علاج الضعف الهيكلي الذي تعاني منه المنظمات
- ✓ يجب على المنظمات ذات الطابع الدولي والإقليمي وكذا دول العالم الإفريقية منها خاصة العمل على تحقيق إرادة سياسية وتضحية وحتى الوصول إلى درجة التنازل من قبل قادة وشعوب القارة وهذا من خلال إحياء مشروعات التكامل القارية والتغلب على الآثار السلبية للنزاعات في القارة بصفة عامة .

قائمة المراجع

قائمة المراجع

أولا : المراجع باللغة العربية :

1/الكتــب :

-إسماعيل معراف الصحراء الغربية في الأمم المتحدة ...وحديث عن الشرعية الدولية ؟ دار هومة ، الجزائر ،2010

-أحمد أبو الوفا القانون الدولي والعلاقات الدولية دار النهضة العربية القاهرة -2010 -2011

-إجلال محمد رفعت،إبراهيم أحمد نصر الدين،القرن الإفريقي المتغيرات الداخلية والصراعات الدولية،القاهرة، دار النهضة العربية سنة 2011

-حسن قادري النزاعات الدولية دراسة وتحليل منشورات خير جليس ،سنة 2007

-حسين بوقارة تحليل النزاعات الدولية،الجزائر،دار هومة،سنة 2008

-سكاك مختار ، حل النزاعات الدولية على ضوء القانون الدولي ,رسالة ماجستير ، كلية الحقوق ,جامعة وهران 2011.2012,

-صلاح الدين حافظ،صراع القوى العظمى حول القرن الإفريقي ،عالم المعرفة سلسلة كتب ثقافية شهرية يصدرها المجلس الوطني للثقافة و والفنون و الأدب الكويت 1978ص

-عمر صدوق ،قضية الصحراء الغربية في إطار القانون الدولي والعلاقات الدولية ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر 1986

-عبد الكريم علوان الوسيط في القانون الدولي العام مكتبة دار الثقافة الطبعة 1 عمان 1997

-عدنان السيد حسين ، العرب في دائرة النزاعات الدولية ،مطبعة سيكو لبنان ، 2001

-عبيد عبد العاطي ربيع ،دور منظمة الوحدة الإفريقية وبعض المنظمات الأخرى في فض النزاعات ، دار القومية العربية للثقافة والنشر ، القاهرة ، 2002

-عبد الغفار أحمد محمد ،فض النزاعات في الفكر والممارسة الغربية ج1 ، الجزائر دار هومة ،2003

-عمر سعد الله ، تقرير المصير السياسي للشعوب ، ديوان المطبوعات الجامعية ، ط3 ، الجزائر 2008

-عمر سعد الله ،القانون الدولي لحل النزاعات ،ط2،دار هومة ،الجزائر،2010

-على صادق أبو هيف ,القانون الدولي العام ,منشأة المعارف ، ب ط الإسكندرية 2015

-غازي حسن صابريني ،الوجيز في مبادئ القانون الدولي العام ، دار الثقافة للنشر والتوزيع ,ط1,عمان 2009

-كمال حماد النزاعات الدولية دراسة قانونية دولية في علم النزاعات جامعة لبنان الدار الوطنية للدراسات والنشر والتوزيع ش م م ط1 سنة 1998

-محمد المجذوب ,القانون الدولي العام ، منشورات الحلي الحقوقية، ط6 ، لبنان 2007

-منتصر سعيد حمودة ، القانون الدولي المعاصر دار الفكر الجامعي، ط1 الإسكندرية 2008

-محجوب باشا الأخوة الأعداء الحرب الإرترية الإثيوبية 1998-2000 المركز العالمي للدراسات الإفريقية ، يوليو 2009

-يوسف ناصف حتي ، النظرية في العلاقات الدولية ، دار الكتاب العرب ، ط1 ، بيروت 1985

-ياسين نهلة حمدان الوساطة في حل الخلافات المعاصرة ترجمة سمير كرم ط1 بيروت مركز دراسات الوحدة العربية اوت 2003

2/ الرسائل والدوريات :

-بوزرب رياض مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية جامعة منتوري قسنطينة كلية الحقوق والعلوم السياسية ،النزاع في العلاقات الجزائرية المغربية 1963.1980 سنة جامعية 2007.2008
-زياني كلثوم ، الإتحاد الإفريقي وتسوية النزاعات ،مذكرة لنيل شهادة الماجستير تخصص دبلوماسية وتعاون دولي ، جامعة الجزائر 3 كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم العلوم السياسية والعلاقات الدولية ،سنة 2012.2011
-كفيسي نجلاء ، العلاقات الجزائرية المغربية آفاقها واقعها تطورها ومستقبلها ،مذكرة ماستر، قسم العلوم السياسية ،جامعة بسكرة ، 2012.2013
-لخميسي شيبي ، الأمن الدولي والعلاقة بين منظمة حلف شمال الأطلسي والدول العربية -فترة ما بعد الحرب الباردة-1991-2008 ،رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العلوم السياسية والعلاقات الدولية سنة 2009
-مسعود شعنان ، نزاع الصحراء الغربية والشرعية الدولية ، أطروحة دكتوراة جامعة الجزائر3، 2007
-محمد ذيب ,التسوية السلمية لنزاعات الحدود الدولية في العلاقات الدولية المعاصرة ،رسالة ماجستير كلية العلوم القانونية والإدارية ,جامعة الشلف ,2009.2010
عبد النبي مصطفى ، استفتاء تقرير المصير في الصحراء الغربية ،أطروحة دكتوراه جامعة الجزائر 1، 2013-2014
-عبد الحق بن جديد الإتصال وإدارة النزاعات الدولية مجلة العلوم الإنسانية جامعة خيضر بسكرة العدد 11، ماي 2007
-طه أحمد حسن العنكبي تطورات الصراع الإثيوبي الإيرتري ومواقف القوى والمنظمات الإقليمية والدولية مجلة القادسية للقانون والعلوم السياسية ، العددان 1 و2 ، المجلد الثالث 2010
-مجلة جامعة تكريت للعلوم القانوية والسياسة العدد 9 لسنة 2013 مداخلة خالدة ذنون مرعي
-مجلة افريقيا قارتنا العدد الثاني أضواء على دول قارتنا سنة 2013

3/ النصوص القانونية والقرارات

-ديباجة ميثاق الأمم المتحدة 1945.
-القرار 1514 (xv) أعتمد بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ :1960/12/14 ، تاريخ الإطلاع : www.um.org 2017/03/30
-القرار رقم 2625 المؤرخ في 1970/10/24 (الدورة 25) إعلام مبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون بين الدول وفقا لميثاق الأمم المتحدة
-الرأي الإستشاري لمحكمة العدل الدولية الصادرة في 1975/10/16
-قرار مجلس الأمن رقم 5/1359 الصادر بتاريخ 2001/06/29
-تقرير الأمين العام ، عام 5/613/2001 المؤرخ في 2001/09/20

4/ المواقع الإلكترونية

-موسوعة المقاتل www.moqatel.com 2017/03/03
-موقع هيئة الأمم ، معلومات أساسية www.un.org يوم 2017/03/04
- أدوات تحليل النزاعات تحرير سيمون مايسون و ساندرا ريتشارد ، الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون sdc ترجمة محمد حمشي http://www.academia.edu/7008740/ تاريخ الإطلاع : 2017/03/04
-أحمد إبراهيم محمود الحروب الأهلية في إفريقيا.مؤسسة الأهرام مركز الدراسات السياسية والإستراتيجية ص 135

Dar.bibalex.org/web pages /main page .jsf ? pip =daf-job .940078q= في 2017/03/28
-محمود معروف ، تقرير روس حول النزاع الصحراوي تاريخ الإطلاع 2017/04/07
www.alquds.co.uk/?p=699266

ثانيا : المراجع باللغة الأجنبية

- amhlaric langage and culture mamuel .texas state university class of 2011 amanda imsatt and rachel wynn p 10.

الفهـرس

الفهـــرس

مقدمة..... أ

الفصل الأول : المنازعات الدولية وحلها بالطرق السلمية 04

المبحث الأول : النزاعات في القانون الدولي 05

المطلب 01 : تعريف النزاع الدولي وأشكاله..... 05

فرع 01 : تعريف النزاع الدولي..... 05

فرع 02 : بعض المصطلحات المتشابهة والمتداخلة مع النزاع.....06

أولا : الحرب 06

ثانيا: التوتر.....06

ثالثا : الأزمة.....07

فرع الثالث : أشكال النزاعات الدولية 07

أولا:من حيث الموضوع 07

ثانيا: من حيث طبيعة النزاع 08

أ/ المنازعات القانونية 08

ب/المنازعات السياسية 08

ج/ المنازعات المختلطة.....08

ثالثا/ من حيث أطراف النزاع 08

رابعا/ من حيث مدى خطورة النزاع 08

خامسا/من حيث النطاق الجغرافي 09

سادسا/ من حيث الوسائل المستخدمة.....09

المطلب الثاني : أسباب النزاعات 10

الفرع الأول :أسباب النزاعات الدولية 10

أولا: المصلحة والشرف 10

ثانيا : القوة 10

ثالثا: الأمن 10

رابعا: الإيديولوجية 11

خامسا: العدالة والمساواة 11

الفرع الثاني :أسباب النزاعات في إفريقيا 11

أولا : العوامل الداخلية المسببة للنزاعات 11

أ: العوامل التاريخية 11

1/التقسيم العشوائي للحدود السياسية للحدود السياسية في إفريقيا 11

2/السياسات الاستعمارية المتبعة داخل المستعمرات الإفريقية.....12
ب/العوامل السياسية 14
1-نوعية نظام الحكم في الدول الإفريقية 14
2-طبيعة ودور الأحزاب السياسية 16
ج/ العوامل الاجتماعية والاقتصادية 18
ثانيا:العوامل الخارجية المسببة للنزاعات 19
أ/ مصالح القوى الدولية 19
1-الإتحاد السوفياتي 19
2-الولايات المتحدة الأمريكية.....19
3/ القوى الدولية الأخرى 20
ب/ دور القوى الإقليمية في النزاعات الإفريقية 20
المبحث الثاني : الحلول السلمية للنزاعات 21
المطلب الأول : الوسائل السلمية لحل النزاعات الدولية 21
الفرع الأول :المفاوضات.....21
الفرع الثاني :التحقيق 22
الفرع الثالث :التوفيق 22
الفرع الرابع :المساعي الحميدة 23
الفرع الخامس : التحكيم الدولي 23
المطلب الثاني : الوساطة في القانون الدولي 24
الفرع الأول : تعريف الوساطة 24
الفرع الثاني : أشكال الوساطة 25
أولا : الوساطة الجماعية 25
ثانيا : الوساطة الفردية 25
ثالثا : الوساطة التعاقدية 26
الفرع الثالث : التمييز بين الوساطة والمصطلحات المتشابهة لها 26
الفرع الرابع : مهمة الوسيط 27
الفرع الخامس : التطبيق الحديث للوساطة 27
الفصل الثاني : مساعي الوساطة المقترحة في النزاعات الإفريقية.
المبحث الأول : النزاع في الصحراء الغربية ووساطة الأمم المتحدة 30
المطلب الأول : لمحة تاريخية عن النزاع في الصحراء الغربية 30
الفرع الأول : الموقف المغربي من قضية الصحراء الغربية 31
الفرع الثاني : الموقف الجزائري من قضية الصحراء الغربية 33
المطلب الثاني : وساطة الأمم المتحدة في نزاع الصحراء الغربية 34

الفرع الأول : نشأة المينورسو ومخطط التسوية 34
الفرع الثاني : مشروع بيكر 35
الفرع الثالث : مشروع بيكر 02.....36
الفرع الرابع : إستفتاء تقرير المصير 37
أولا : أهمية وجود إطار قانوني للإستفتاء.....38
ثانيا: ضرورة وجود هيئة دولية للاشراف على عملية الاستفتاء.....38
ثالثا : دور الإنتفاضة الشعبية في تفعيل فكرة الإستفتاء 39
المبحث الثاني : الوساطة الجزائرية في النزاع الأثيوبي الإرتري 40
المطلب الأول : الخلفية التاريخية للنزاع الإثيوبي الإرتري 40
الفرع الأول : الواقع الجغرافي والإجتماعي لإثيوبيا لإريرتريا 40
أولا/الامهرة 40
ثانيا/التيجراي 41
ثالثا/الأورومو 41
رابعا/العفر:.....41
خامسا/الصوماليا.....41
الفرع الثاني : جذور الصراع الإثيوبي – الإريتري 43
أولا/المرحلة الأولى من القرن الـ 04 إلى 1896 م 43
ثانيا/المرحلة الثانية 1930-1978 44
ثالثا:المرحلة الثالثة 1978-1993 45
فرع الثالث : أسباب النزاع الإثيوبي –الإيرتري 46
أولا/الأسباب الداخلية للنزاع الإثيوبي الإريتري 46
ثانيا/الأسباب الخارجية للنزاع الإثيوبي الإرتري.....47
الفرع الرابع : تطورات النزاع الإثيوبي الإريتري 48
أولا/المرحلة الأولى 06 ماي 1998 49
ثانيا/المرحلة الثانية : فبراير 1999 49
ثالثا/المرحلة الثالثة : ماي 2000 49
المطلب الثالث : تطبيق قواعد الوساطة على النزاع الإثيوبي الإرتيري: 50
الفرع الأول :المبادرة الأمريكية الرواندية 50
الفرع الثاني :المبادرة الإفريقية 51
الفرع الثالث :اتفاق الجزائر للسلام 54
الخاتمــة
قائمة المراجع
الفهرس